

الزكاة الإسلامية

صوم
رمضان

عبدالرزاق نوفل

دارالشروق

طه
رمضان

طبعة دار الشروق الاولى
١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م

جميع حقوق الطبع محفوظة

© دار الشروق

بيروت : ص : نب : ٨٠٦٤ - هاتف : ٣١٥٨٥٩ - ٣١٥١٠١ - برقية : داشروق
تلحقن : SHOROK 20175 LE
القاهرة : ١٦ شارع جواد حسي - هاتف : ٧٧٤٨١٤ - ٧٧٤٥٧٨ - برقية : شروق
تلحقن : 93091 SHROK UN

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هذه المجموعة . . .

من السلسلة الإسلامية ، « أركان الإسلام » إنما تهدف إلى بيان حقائق الإسلام وما تحققه عبادته وتكاليفه للفرد والمجتمع .
وإن كانت هذه المجموعة تتخذ الطابع العلمي في معالجتها لأمر الإسلام ، لأن العلم هو طابع هذا العصر ولغته العالمية ، فإن بساطة أسلوبها تجعلها قادرة على تحقيق الهدف من إخراجها على هذه الصورة المبسطة ، ألا وهو وضعها بين أيدي أكبر عدد ممن يستطيعون قراءتها فيتمكنوا من استيعابها . . .

وهذا الكتاب .

من هذه السلسلة هو (صَوْمُ رَمَضَانَ) إنما يهدف إلى تعريف الناس بفريضة الصوم وأهدافه وبيان أحكامه .
نسأل الله سبحانه وتعالى أن يقبل صيامنا وأن يُجزلَ به ثوابنا . آمين .

عبدك زاق نوزل

٨٠ شارع قصر العيني ، القاهرة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ
عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)

صدق الله العظيم

[سورة البقرة ١٨٣]

شهر رمضان

حاول المُجْتَهِدُونَ مُنْذُ قَدِيمِ الزَّمَانِ الوُقُوفَ عَلَى سَبَبِ تَسْمِيَةِ هَذَا الشَّهْرِ العَظِيمِ بِاسْمِ رَمَضَانَ ، فَتَنَّهُمْ مَنْ قَالَ إِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الله الحُسْنَى . وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بَلْ إِنَّهُ اسْمُ رَجُلٍ صَالِحٍ أَرَادَ سَيِّدُنَا رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُكْرِمَهُ فَأَطْلَقَ اسْمَهُ عَلَى هَذَا الشَّهْرِ ، وَقِيلَ لِأَنَّهُ نَزَلَ فِيهِ مَطَرٌ غَزِيرٌ قَبْلَ الحَرِيفِ يُسَمَّى الرَّمْضَاءَ فَاشْتَقَّ مِنْهُ الاسْمُ ، وَفِي رَأْيِ آخَرَ لِأَنَّ الرَّمْضَاءَ تُطَلَقُ عَلَى الأَرْضِ الشَّدِيدَةِ الحَرَارَةِ ، وَكَانَ الشَّهْرُ حَارًّا عِنْدَ تَسْمِيَتِهِ فَأَطْلَقَ عَلَيْهِ لِهَذَا السَّبَبِ اسْمُ رَمَضَانَ ، وَقَالَ البَعْضُ بَلْ لِأَنَّ التَّعَبُّدَ فِيهِ يُرْمَضُ الذُّنُوبَ - أَيْ يُحْرِقُهَا - فَقَدْ سُمِّيَ كَذَلِكَ ، وَفِي رَأْيِ آخَرَ أَنَّ العَرَبَ كَانُوا يَرْمَضُونَ أَسْلِحَتَهُمْ - أَيْ يُعَدُّونَهَا لِلْقِتَالِ - فِي الشَّهْرِ السَّابِقِ لِشَوَالٍ حَيْثُ يُقَاتِلُونَ قَبْلَ الأشْهُرِ الحُرْمِ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ كَثِيرٌ ، إِلاَّ أَنَّ المُتَدَبِّرَ لِكُلِّ هَذِهِ الأَقْوَالِ وَأَسْبَابِهَا لَا يَجِدُ فِيهَا مَا يُؤَكِّدُهَا بَلْ لَا يَقْتَنِعُ بِصِحَّتِهَا ، وَالأَقْرَبُ إِلَى الاِعتِقَادِ أَنَّ رَمَضَانَ إِنَّمَا هُوَ اسْمٌ شَانُهُ فِي ذَلِكَ شَأْنِ رَجَبٍ أَوْ صَفَرٍ أَوْ جُمَادَى أَوْ شَوَالٍ ، وَالأَسْمَاءُ لَا تُعَلَّلُ .

وَيَتَمَيَّزُ شَهْرُ رَمَضَانَ بِمَا يَجْعَلُهُ خَيْرَ الشُّهُورِ كُلِّهَا ، فَقَبْلَ الإِسْلَامِ نَزَلَتْ فِيهِ صُحُفٌ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنَ الشَّهْرِ ،

وَنَزَلَتِ التَّوْرَةُ عَلَى سَيِّدِنَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَسْتَ مَضِينٌ مِنْهُ ، وَأَوْحَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيَّ سَيِّدِنَا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْإِنْجِيلِ فِي الثَّلَاثِ عَشْرٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَهِيَ إِحْدَى لَيَالِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَيُقَالُ إِنَّهَا السَّابِعَةُ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ ، وَقِيلَ بَلِ الثَّلَاثَةُ وَالْعِشْرُونَ ، وَفِي رَأْيٍ آخَرَ أَنَّهَا فِي الْخَامِسَةِ وَالْعِشْرِينَ ، وَالْمَشْهُورُ أَنَّهَا فِي السَّابِعَةِ وَالْعِشْرِينَ ، وَلَكِنَّ الثَّابِتَ أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ . وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ اللَّيْلَةُ خَيْرًا مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ لِمَا يَحْدُثُ فِيهَا وَلَا يَحْدُثُ فِي غَيْرِهَا حَتَّى إِنَّهَا اللَّيْلَةُ الْوَحِيدَةُ فِي الْعَامِ الَّتِي تُسَمَّى لَيْلَةَ السَّلَامِ ، وَذَلِكَ بِنَصِّ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

(إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ . لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ . تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ . سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ) ... [سورة القدر]

فَكَيْفَ بِشَهْرِ رَمَضَانَ كُلِّهِ؟ ... أَيَّامَهُ وَلَيَالِيهِ؟ ..

وَفِي شَهْرِ رَمَضَانَ نَصَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَأَعَزَّ الْمُسْلِمِينَ بِإِنْتِصَارَاتٍ رَائِعَةٍ وَفَتْوحَاتٍ بَاهِرَةٍ . . . فَكَانَتْ فِيهِ غَزْوَةٌ بَدْرٍ الَّتِي ظَهَرَتْ فِيهَا قُوَّةُ الْمُسْلِمِينَ الْمَعْنَوِيَّةُ وَصَلَابَةُ عُودِهِمْ وَمَتَانَةُ عَقِيدَتِهِمْ وَنَصْرُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُمْ . . . وَكَانَتْهَا كَانَتْ الْبَشِيرِ بِقِيَامِ دَوْلَةِ الْإِسْلَامِ الْكُبْرَى . فَبَعْدَ أَنْ خَرَجَ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ بَعْدَ أَنْ اشْتَدَّ إِيْذَاءُ الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ لَهُ وَلَمَنْ آمَنَ مَعَهُ بِاللَّهِ وَرِسَالَتِهِ . . . وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَاسْتَقَرَّ الْأَمْرُ بِالْمُسْلِمِينَ بِهَا ، رَأَى الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الطَّرِيقَ الَّذِي

تَسْلُكُهُ تِجَارَةً قُرَيْشٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالشَّامِ يَجْعَلُ مِنَ الْمُتَوَقَّعِ بَلٍ مِنَ الْمُؤَكَّدِ أَنَّ
تُقَاتِلَ هَذِهِ الْقَوَافِلُ الْمُسْلِمِينَ لِقُرْبِ الطَّرِيقِ مِنْهُمْ فِي غُدُوهَا أَوْ رَوَاحِهَا ،
حَتَّى تَأْمَنَ طَرِيقُهَا أَوْ لَتَسْتَفِزَّ الْمُسْلِمِينَ لِلَاغْتِدَاءِ عَلَيْهِمْ ، فَأَرَادَ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرْغَمَ قُرَيْشًا عَلَى أَنْ تَتَّخِذَ لِتِجَارَتِهَا طَرِيقًا آخَرَ تَبْتَعُدُ فِيهِ عَنِ
الْمُسْلِمِينَ وَذَلِكَ بِالتَّصَدَّى لِإِحْدَى قَوَافِلِهِمْ ، وَكَذَلِكَ لَرَدِّ بَعْضِ مَا سَلَبَهُ
أَهَالِي مَكَّةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْمُهَاجِرِينَ عَنِ طَرِيقِ الاستِيلاءِ عَلَى إِحْدَى
قَوَافِلِهِمْ ، وَأَيْضًا لِكَسْرِ شَوْكَةِ هَوَلَاءِ الْمُعْتَدِينَ الْمُشْرِكِينَ بِضِيَاعِ إِحْدَى
قَوَافِلِ تِجَارَتِهِمْ ، فَمَا إِنْ بَلَغَ إِلَى عِلْمِ الرَّسُولِ أَنَّ مَكَّةَ قَدْ خَرَجَتْ فِي
تِجَارَةِ كَبِيرَةٍ عَلَى رَأْسِهَا أَبُو سُفْيَانَ لَمْ يَسْبِقْ أَنْ خَرَجَتْ بِمِثْلِهَا مَكَّةَ إِذْ اشْتَرَكَ
فِيهَا كُلُّ أَهَالِيهَا ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ ، حَتَّى خَرَجَ
رَسُولُ اللَّهِ فِي الْيَوْمِ الثَّامِنِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَمَعَهُ ثَلَاثُائَةِ وَبِضْعَةِ عَشْرٍ مِنَ
الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ يُرِيدُ هَذِهِ الْقَافِلَةَ وَهِيَ فِي طَرِيقِ عَوْدَتِهَا وَبَعْدَ أَنْ
أَتَمَّتْ تِجَارَتِهَا وَتَحَقَّقَتْ أَرْبَاحُهَا . . وَمَا إِنْ عِلْمَ أَبُو سُفْيَانَ بِمَا اعْتَرَمَهُ
الْمُسْلِمُونَ حَتَّى أَرْسَلَ رَسُولَهُ إِلَى مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِأَنَّ تِجَارَتَهُمْ فِي خَطَرٍ وَيَطْلُبُ
مِنْهُمْ الْخُرُوجَ لِلْقِتَالِ فِي أَكْبَرِ عَدَدٍ يُمَكِّنُ أَنْ يَخْرُجَ . . وَاسْتَجَابَتْ قُرَيْشٌ
وَجَمَعَتْ رِجَالَهَا وَزَوَّدَتْهُمْ بِالْمَالِ وَالسَّلَاحِ .

وَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ بِأَصْحَابِهِ حَتَّى وَصَلَ وَاْدِي بَدْرٍ ، وَكَانَتْ بَدْرٌ مَكَانَ
السُّوقِ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْعَرَبُ مَرَّةً كُلَّ عَامٍ وَهِيَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . .
وَرَابَطَ فِي جَانِبِ الْوَادِي الْقَرِيبِ مِنَ الْمَدِينَةِ ، وَكَانَ الْمَكَانُ بَعِيدًا عَنِ
الْمَاءِ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمَاءِ أَرْضٌ رَمَلِيَّةٌ نَاعِمَةٌ تَسُوخُ فِيهَا الْأَفْدَامُ . . وَبَعْدَ

أَيَّامٍ قَلِيلَةٍ أَحَسَّ الْمُسْلِمُونَ الْعَطَشَ وَاشْتَدَّتْ حَاجَتُهُمْ إِلَى الْمَاءِ ، فَأَتَجَّهُوا
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ يَسْأَلُونَهُ الرَّأْيَ . . . وَيَسْتَجِدُّونَ بِهِ مِمَّا هُمْ فِيهِ . . . فَرَفَعَ
 الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ إِلَى اللَّهِ وَاتَّجَهَ بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ . . . وَدَعَا
 اللَّهَ . . . وَسَأَلَهُ الْفَرَجَ . . . فَأَنْزَلَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْمَطَرُ غَزِيرًا حَتَّى شَرِبَ
 الْمُسْلِمُونَ وَجَمَعُوا مِنْهُ مَا يَكْفِي حَاجَتَهُمْ . . . بَلْ وَأَصْلَحَ الْمَطَرُ الْمُتَهَمِرُ
 الْأَرْضَ الرَّمْلِيَّةَ حَيْثُ تَلَبَّدَ الرَّمْلُ النَّاعِمُ . . . وَصَلَبَتِ الْأَرْضُ الرَّخْوَةَ فَسَهَلَ
 عَلَى الْمُسْلِمِينَ السَّيْرُ إِلَى حَيْثُ بَثَّرَ الْمَاءَ ، وَمَا إِنْ وَقَفُوا لِلرَّاحَةِ حَتَّى أَنْزَلَ
 اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعَاسَ . . . وَنَهَضُوا مِنْ نَوْمِهِمْ فِي أَفْضَلِ حَالَاتِهِمُ الْمَادِيَّةِ
 وَالْمَعْنَوِيَّةِ . . . وَاقْتَرَبَتِ الْكَثْرَةُ الضَّالَّةُ بِمَا لَدَيْهَا مِنْ عُدَّةٍ وَعَتَادٍ مِنَ الْقَلَّةِ
 الْمُؤْمِنَةِ ذَاتِ الرُّوحِ الْعَالِيَةِ وَالْإِيمَانِ الصَّادِقِ . . . وَوَضَحَ لِلْفَرِيقَيْنِ أَنَّ
 الْقَافِلَةَ سَبَبَ هَذَا التَّجْمَعِ قَدْ سَارَ بِهَا أَبُو سُفْيَانَ إِلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ فَتَجَا
 بِهَا . . . وَلَكِنَّ اللَّهَ جَلَّ شَأْنُهُ أَرَادَ أَنْ تَلْتَحِمَ الْقَلَّةُ الْمُؤْمِنَةُ بِالْكَثْرَةِ الْمُشْرِكَةِ ،
 وَأَنْ يَنْتَصِرَ فِيهَا الْإِسْلَامُ - عَلَى قَلَّةٍ عَدَدَ رِجَالِهِ - حَتَّى يَعْلَمَ النَّاسُ أَيُّنَمَا
 كَانُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ . . . مَهْمَا قَلَّ عَدَدُهُمْ بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ الَّذِي
 يَقُولُ :

(وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً
 وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ) .

[٥ سورة القصص]
 وَنَزَلَ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ شَأْنُهُ يُخَاطِبُ الْمُؤْمِنِينَ وَيَأْمُرُهُمْ بِالْقِتَالِ دُونَ تَرَاجُعِ
 أَوْ تَقَهُّرٍ ، وَيُبَشِّرُهُمْ بِالنَّصْرِ بِالنَّصِّ الْكَرِيمِ :
 (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمْ الْأَدْبَارَ .

وَمَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ
مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ . فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ) .
[سورة الأنفال ١٥ - ١٧]

وَيَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ لِلْمُشْرِكِينَ :
(إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَ كُفْرُ الْفَتْحِ وَإِنْ تَنْتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِنْ تَعُدُّوا
نَعْدًا وَلَنْ نُّغْنِيَ عَنْكُمْ فِئَتَكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ) .
[سورة الأنفال ١٩]

والتقى الجمعان صبيحة يوم الجمعة السابع عشر من رمضان ورأى
سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الفارق الكبير بين العددين . . وعدم
التكافؤ بين الاستعدادين . . فالمسلمون أقل كثيرا من نصف عدد
المشركين . . وإن تميز المسلمون بعقيدتهم وبشجاعتهم فإن الكافرين قد
وضحت كثرة أسلحتهم وحسن تجهيزهم ، فعاد صلى الله عليه وسلم إلى
عريشه وهو مقرر قيادته ومعه أبو بكر رضي الله عنه . . واستقبل الرسول
القبيلة واتجه بقلبه ونفسه وروحه ووجدانه إلى ربه وجعل ينشده ما وعده
ويدعوه أن ينصر المسلمين ويعز الإسلام ويرفع راية الحق والدين ، وجعل
يقول :

« اللَّهُمَّ هَذِهِ قُرَيْشٌ قَدْ أَتَتْ بِخِيَلَيْهَا تُحَاوِلُ أَنْ تُكَذِّبَ رَسُولَكَ ،
اللَّهُمَّ فَانصرك الذي وعدتني . اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ الْيَوْمَ لَا تُعْبَدُ » .
ويقول له صاحبه أبو بكر :
« يَا نَبِيَّ اللَّهِ بَعْضُ مُنَاشِدَتِكَ رَبِّكَ فَإِنَّ اللَّهَ مُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ » .

وَفِي لَحْظَاتِ رَاحَتِهِ وَهُوَ فِي الْقِبْلَةِ غَشِيَهُ النَّعَاسُ وَرَأَى خِلَالَهَا نَصَرَ اللَّهِ
فَخَرَجَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ لِيَقُولَ لَهُمْ :

« وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يُقَاتِلُهُمُ الْيَوْمَ رَجُلٌ فَيَقْتُلُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا
مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ » .

وَنَزَلَتِ الْآيَاتُ الْمُبَشِّرَاتُ بِالنَّصْرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ
صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ
قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ . الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ
مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ
الصَّابِرِينَ) . [سورة الأنفال ٦٥ - ٦٦]

وَهَجَمَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِقُلُوبٍ مَلُؤَهَا الْإِيمَانُ وَالْيَقِينُ
وَبِنَفْسٍ قَدْ هَفَّتْ إِلَى الْجَنَّةِ . . . وَتَسَابَقُوا فِي الْقِتَالِ كُلُّهُمْ يَرِيدُونَ الْفَوْزَ
بِالْعَدُوِّ أَوِ الْاسْتِشْهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . . . وَوَقَعَ الْمُشْرِكُونَ قَتْلَى وَأَسْرَى . . .
وَفَرَّتْ قِيَادَتُهُمْ . . . وَهَرَبَتْ جُمُوعُهُمْ وَقَدْ تَرَكَتْ ذَخِيرَتَهَا وَأَسْلِحَتَهَا . . . وَمَا
إِنَّ مَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ وَسْطِ السَّمَاءِ حَتَّى كَانَتْ الْمَعْرَكَةُ قَدْ انْتَهَتْ بِهَزِيمَةٍ
الْمُشْرِكِينَ هَزِيمَةً نَكْرَاءَ وَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ قَتِيلًا وَأَسَرَ الْمُسْلِمُونَ سَبْعِينَ
كَذَلِكَ ، وَأَمَّا الَّذِينَ فَازُوا بِالشَّهَادَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَكَانُوا أَرْبَعَةَ عَشَرَ شَهِيدًا ،
وَعَنِمَ الْمُسْلِمُونَ كَمِّيَاتٍ كَبِيرَةً مِنَ الزَّادِ وَالْعَتَادِ . . . هَذِهِ هِيَ غَزْوَةُ بَدْرِ
الْكُبْرَى الَّتِي كَانَتْ إِيدَانًا بِقِيَامِ دَوْلَةِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَدْ أَلْقَتْ نَتِيجَتَهَا الرَّغْبَ
فِي قُلُوبِ الْمُشْرِكِينَ . . . وَتَحَمَّسَ الْمُسْلِمُونَ لِشَرِّ دِينِهِمْ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ .

وَفِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنَ السَّنَةِ الثَّامِنَةِ لِلْهِجْرَةِ تَمَّ النَّصْرُ لِلْمُسْلِمِينَ بِفَتْحِ
 مَكَّةَ . . فَبَعْدَ غَزْوَةِ بَدْرِ الْكُبْرَى . . وَقَعَتْ عِدَّةُ مُتَاوَشَاتٍ وَاعْتِدَاءَاتٍ بَيْنَ
 الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ الْأُمْرَ الَّذِي بِسَبَبِهِ اسْتَقَرَّ رَأْيُ رَسُولِ اللَّهِ أَنَّ يَتَّجِهَ لِفَتْحِ
 مَكَّةَ مَعْقِلِ الشِّرْكِ وَالْمُشْرِكِينَ فَأَرْسَلَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ وَمَنْ
 حَوْلَهُ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَجْتَمِعُوا فِي الْمَدِينَةِ مَعَ أَوَّلِ رَمَضَانَ . . وَفِي الْعَاشِرِ
 مِنَ الشَّهْرِ خَرَجَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِ عَشْرَةِ آلَافٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ
 وَالْأَنْصَارِ يَقْطَعُونَ الصَّحْرَاءَ الَّتِي تُرَدُّ مَعَهُمْ فِي كُلِّ جَنْبَاتِهَا : « اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ
 أَكْبَرُ » ، وَمَا إِنْ وَصَلُوا إِلَى مَشَارِفِ مَكَّةَ حَتَّى خَرَجَتْ كُلُّ أَهَالِيهَا وَقَدْ
 عَقَدَتْ الدَّهْشَةَ أَلْسِنَتَهُمْ . . وَدَخَلَ الْإِسْلَامُ قُلُوبَهُمْ ، فَقَدَّ وَجَدُوا كَثْرَةَ عَلَى
 تَقْوَى اللَّهِ وَتَوْحِيدِهِ . . كَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَرْفِرُ عَلَيْهِمْ . . وَالْأَرْوَاحَ الطَّاهِرَةَ
 تَتَقَدَّمُهُمْ . . وَتَصَاحِبَ النَّاسِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . . مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . . وَدَخَلَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَحْنَى رَأْسَهُ الشَّرِيفَ سُجُودًا وَإِجْلَالًا
 لِلَّهِ . . دَخَلَ عَلَى نَاقَتِهِ . . دُخُولَ الدُّعَاةِ . . الْمُصْلِحِينَ . . لَا دُخُولَ الْغَزَاةِ
 الْفَاتِحِينَ . . دَخَلَ إِلَى الْكَعْبَةِ . . لِيُطَهِّرَهَا مِنَ الْأَصْنَامِ الَّتِي حَطَّمَهَا
 الْمُسْلِمُونَ وَالرَّسُولُ يَتْلُو قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى :

(وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا) .

[٨١ سورة الإسراء]

وَأَمَرَ سَيِّدَنَا بِأَلَا أَنْ يُؤذَنَ لِلنَّاسِ فَوْقَ الْكَعْبَةِ ، وَوَقَفَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَمَامَ الْكَعْبَةِ وَقَالَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ صَدَقَ وَعْدُهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ
 وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ » ، ثُمَّ أَعْلَنَ عَفْوَهُ الشَّامِلَ عَنْ كُلِّ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهِ أَوْ

إِلَى الْمُسْلِمِينَ إِذْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ ! مَاذَا تَقُولُونَ ؟ وَمَاذَا تَنْظُنُّونَ أَنِّي فَاعِلٌ بِكُمْ ؟ » ، قَالُوا : « خَيْرًا . . أَخُ كَرِيمٍ وَابْنُ أَخِ كَرِيمٍ » .

وَبِذَلِكَ تَمَّ فَتْحُ مَكَّةَ وَاسْتَقَرَّ الْأَمْرُ بِالْمُسْلِمِينَ وَصَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ إِذْ يَقُولُ :

(إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ . وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا .

فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا) . [سورة النصر]

الصوم وأحكامه

فَرَضَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى الْمُسْلِمِينَ صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ بِنَصِّ الْأَمْرِ الْكَرِيمِ فِي الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ :

(شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ) . [سورة البقرة]

وَذَلِكَ بِالْإِمْسَاكِ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالْمَعَانِي الْجَنَسِيَّةِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ تَنْفِيذًا لِنَصِّ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ :

(وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ) . [سورة البقرة]

وَقَدْ تَقَرَّرَ هَذَا الصَّوْمُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ الثَّانِي مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ لِلِسَنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ .

وَلَيْسَ صَوْمُ رَمَضَانَ هُوَ أَوَّلُ صَوْمٍ تَمَرَّرَ لِلإِنْسَانِ فَإِنَّ الصَّوْمَ عِبَادَةٌ فَرَضَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ مُنْذُ أَنْ خَلَقَ الإِنْسَانَ وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) . [سورة البقرة]

وَبِذَلِكَ فَإِنَّ الْأَدْيَانَ كُلَّهَا قَدْ فَرَضَتْ الصَّوْمَ وَلَوْ أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ تَحْدِيدًا

كَيْفَ كَانَ يَصُومُ النَّاسُ قَبْلَ الْأَدْيَانِ الثَّلَاثَةِ الْأَخِيرَةِ إِلَّا أَنَّ الْيَهُودَ وَالْمَسِيحِيِّينَ
يَصُومُونَ فِي أَوْقَاتٍ مُعَيَّنَةٍ وَعَنْ أَصْنَافٍ مُحَدَّدَةٍ ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْكُتُبِ
الْمُتَدَاوِلَةِ مِنَ التَّوْرَةِ وَالْإِنجِيلِ مَا يُفِيدُ أَنَّ الصَّوْمَ عِبَادَةٌ قَدْ فَرَضَهَا اللَّهُ عَلَى
عِبَادِهِ .

وَقَدْ يَكُونُ الصَّوْمُ قَبْلَ الْأَدْيَانِ الثَّلَاثَةِ الْأَخِيرَةِ مُخَالَفًا لِصَوْمِنَا . . . وَقَدْ
يُشَابِهُهُ . . . فَلَيْسَ كُلُّ صَوْمٍ هُوَ إِمْسَاكٌ عَنِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ . لِأَنَّ لَفْظَ
الصَّوْمِ إِنَّمَا يَعْنِي الْإِمْسَاكَ . . . وَكَمَا أَنَّ الصَّوْمَ عَنِ الْأَكْلِ هُوَ إِمْسَاكٌ
عَنهُ . . . فَيَكُونُ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْكَلَامِ هُوَ صَوْمٌ عَنِ الْكَلَامِ . . . وَقَدْ وَرَدَتْ
فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ النُّصُوصُ الَّتِي تُشِيرُ إِلَى الصَّوْمِ عَنِ الْكَلَامِ . . . فَقَدْ
فَرَضَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى سَيِّدِنَا زَكَرِيَّا الصَّوْمَ عَنِ الْكَلَامِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
وَذَلِكَ بِالنَّصِّ الشَّرِيفِ :

(قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تَكَلَّمَ النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا
رَمْزًا) . [٤١ سورة آل عمران]

كَمَا أَمَرَ بِهِ مَرْيَمَ بِنَصِّ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ :
(فَأَمَّا تَرِينَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ
الْيَوْمَ إِنْسِيًّا) . [٢٦ سورة مريم]

وَإِذَا كَانَ الصَّوْمُ عِبَادَةً يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُؤَدِّيَهَا فَهِيَ طَاعَةٌ لِلَّهِ فَإِنَّ
الدراسات الحديثة قد أثبتت أَنَّ الصَّوْمَ إِنَّمَا شُرِعَ لِخَيْرِ الْإِنْسَانِ فِي الدُّنْيَا كَمَا
أَنَّهُ السَّبِيلُ إِلَى السَّعَادَةِ فِي الْآخِرَةِ .

وَيُثْبِتُ أَوَّلُ رَمَضَانَ بِرُؤْيَا هِلَالِهِ فِي السَّمَاءِ وَلَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ

وَلَا جِدَالَ فِيهِ . . . فَإِنَّ رُؤْيِيَهُ الْهَيْلَالَ هِيَ وَسِيلَةٌ إِعْلَانِ أَوَّلِ الشَّهْرِ وَبَدْءِ
 الصَّوْمِ . . . وَإِذَا تَعَدَّرَتْ رُؤْيِيَهُ الْهَيْلَالَ فِي بَلَدٍ لَوْجُودِ سُحْبٍ أَوْ لِسَبَبٍ آخَرَ
 فَيُمْكِنُ الْاعْتِيَادُ عَلَى رُؤْيِيهِ الْهَيْلَالَ فِي بَلَدٍ إِسْلَامِيٍّ آخَرَ . . . وَيَكْفِي لِإِثْبَاتِهِ أَنْ
 يَرَاهُ فَرْدٌ وَاحِدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي أَيِّ بَلَدٍ كَانَ لِيُعْلِنَ بِدَايَةِ الصَّوْمِ وَذَلِكَ
 اعْتِمَادًا عَلَى مَا رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ حَيْثُ قَالَ : « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ الْهَيْلَالَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ : أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ
 اللَّهِ ؟ . . . فَقَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بِلَالُ أَذْنُ فِي
 النَّاسِ فَلْيُصُومُوا غَدًا » وَأَمَّا إِذَا تَعَدَّرَ فِي كَافَّةِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ رُؤْيِيَهُ الْهَيْلَالَ
 لَوَقْتِهِ فَعَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَكْمِلُوا شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا وَيَبْدَأَ الصَّوْمَ فِي الْيَوْمِ
 التَّالِيِ وَذَلِكَ بِنَصِّ حَدِيثِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « صُومُوا
 لِرُؤْيِيَتِهِ وَافْطِرُوا لِرُؤْيِيَتِهِ . فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا » .
 وَإِذَا كَانَ فِي رُؤْيِيهِ هَيْلَالَ رَمَضَانَ يَكْفِي شَهَادَةُ مُسْلِمٍ رَأَى الْهَيْلَالَ ،
 فَإِنَّ فِي رُؤْيِيهِ هَيْلَالَ سُؤَالَ لَا يَكْفِي شَهَادَةُ الْفَرْدِ الْوَاحِدِ إِذْ يَجِبُ أَنْ يَرَى
 الْهَيْلَالَ اثْنَانِ عَلَى الْأَقَلِّ ، وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ بَدَايَةَ الصَّوْمِ إِذَا سَبَقَتْ
 فَحَيْرٌ مِنْ تَأَخُّرِهَا عَنْ مَوْعِدِهَا . وَأَمَّا نِهَايَةُ الصَّوْمِ بِانْتِهَاءِ شَهْرِ رَمَضَانَ
 فَيَجِبُ التَّثَبُّتُ مِنْهَا . إِذْ سَتَنْتَهَى بِذَلِكَ الْعِبَادَةُ وَسَيَتَّبِعُهَا صَلَاةُ جَامِعَةٍ هِيَ
 صَلَاةُ الْعِيدِ صَبَاحَ أَوَّلِ يَوْمٍ فِي سُؤَالِ .
 وَتَعْتَمِدُ الدُّوَلُ الْإِسْلَامِيَّةُ حَالِيًا عَلَى الْمَرَاصِدِ وَعَلَى أَجْهَرَةِ الْفَلَكَ
 وَحِسَابِ الْقَمَرِ إِلَّا أَنَّهَا تَعْتَمِدُ أَيْضًا إِلَى رِصْدِ الْهَيْلَالَ فِي السَّمَاءِ عَنْ طَرِيقِ

شُهُودِ الرُّؤْيَةِ ، وَفِي لَيْلَتِهَا تَظَلُّ الدُّوْلُ الإِسْلَامِيَّةُ عَلَى اتِّصَالِ كَامِلٍ لُتْعَلِينَ
مَا تَنَاقَدُ مِنْهُ مِنْ رُؤْيَةِ الْهَلَالِ أَوْ إِكْمَالِ شَهْرِ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ، وَبِذَلِكَ
فَإِنَّ أَمْرَ بَدَايَةِ الشَّهْرِ قَدْ تَكَفَّلَتْ بِهِ الدُّوْلَةُ الإِسْلَامِيَّةُ أَيًّا كَانَ مَكَانُهَا وَعَلَى
المُسْلِمِ الْمُعْتَرِبِ فِي بِلَادٍ غَيْرِ إِسْلَامِيَّةٍ أَنْ يَتَرَقَّبَ إِعْلَانَ بَدَايَةِ الصَّوْمِ مِنْ
أَقْرَبِ دَوْلَةٍ إِسْلَامِيَّةٍ لَهُ أَوْ مِنْ الإِذَاعَاتِ أَوْ النُّشْرَاتِ ، أَمَا مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ
ذَلِكَ فَيُمْكِنُهُ الْإِعْتِمَادُ عَلَى نَفْسِهِ بِرِصْدِ الْهَلَالِ أَوْ إِكْمَالِ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا
أَيْهَمَا قَدْ تَحَقَّقَ مِنْهُ وَوَثِقَ فِيهِ .

وَبَدَايَةِ الصَّوْمِ اليَوْمِيَّ وَنَهَائَتُهُ أَمْرٌ وَاضِحٌ وَمَيْسُورٌ ، فَيَبْدَأُ الصَّوْمُ بِطُلُوعِ
الْفَجْرِ وَيَنْتَهِي بِغُرُوبِ الشَّمْسِ ، وَتُعْلَنُ كُلُّ الدُّوْلِ الإِسْلَامِيَّةِ بِمُخْتَلِفِ
وَسَائِلِ الإِعْلَانِ بَدَايَةَ وَنَهَايَةَ الصَّوْمِ فِي كُلِّ يَوْمٍ ، وَإِذَا تَعَدَّرَ عَلَى الْإِنْسَانِ
مُتَابَعَةَ هَذَا الإِعْلَانِ لِسَبَبٍ أَوْ غَيْرِهِ فَيُمْكِنُهُ مَعْرِفَةُ الْوَقْتِ مَعْرِفَةً تَامَةً وَسَهْلَةً .
وَأَمَّا إِذَا كَانَ المُسْلِمُ مُعْتَرِبًا فِي بَلَدٍ غَيْرِ إِسْلَامِيٍّ مِنَ الْبِلَادِ الَّتِي تَطُولُ
فِيهَا فَتْرَةٌ بَقَاءِ الشَّمْسِ فَيَمْتَدُّ النَّهَارُ امْتِدَادًا طَوِيلًا أَوْ تُعْرَبُ فِيهَا الشَّمْسُ
بِسُرْعَةٍ فَيَقْصُرُ النَّهَارُ كَثِيرًا فَتَكُونُ مَدَّةُ الصَّوْمِ فِي الْحَالَةِ الْأُولَى سَاعَاتٍ
كَثِيرَةً قَدْ يَشُقُّ عَلَيْهِ صَوْمُهَا . وَفِي الْحَالَةِ الثَّانِيَةِ سَاعَاتٍ قَلِيلَةً لَا يَكَادُ يُجَسِّدُ
بِصَوْمِهَا فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَّبِعَ تَوْقِيتَ أَقْرَبِ بَلَدٍ إِسْلَامِيٍّ لَهُ فَيَعْرِفَ وَقْتَ الرِّفْعِ
وَوَقْتِ الإِفْطَارِ وَإِذَا تَعَدَّرَ عَلَيْهِ أُمْكِنُهُ أَنْ يَتَّبِعَ تَوْقِيتَ مَكَّةَ أَوْ الْمَدِينَةَ وَيُمْكِنُهُ
بِسُهُولَةٍ مَعْرِفَةُ عَدَدِ سَاعَاتِ الصَّوْمِ وَبَدَايَتِهَا وَنَهَائَتِهَا وَالإِتِّزَامُ بِهَا .

وَقَدْ فَرَضَ الصِّيَامُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ قَدْ وَصَلَ
سِنَّ الْبُلُوغِ وَبَشَرَطِ عَدَمِ الْمَرَضِ وَسَلَامَةِ الْعَقْلِ وَأَنْ يَكُونَ المُسْلِمُ مُقِيمًا

غَيْرِ مُرْتَحِلٍ وَأَنْ تَكُونَ الْمَرْأَةُ طَاهِرَةً مِنْ حَيْضِهَا أَوْ مِنْ النَّفَاسِ . . . فَالصَّبِيُّ
الَّذِي لَمْ يَبْلُغْ سِنَّ الْإِحْتِلَامِ لَمْ يُفْرَضْ عَلَيْهِ الصَّوْمُ وَكَذَلِكَ الْمَجْنُونُ
لَا صَوْمَ لَهُ حَتَّى يَسْتَرِدَّ عَقْلَهُ ، وَذَلِكَ بِنَصِّ حَدِيثِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَقُولُ فِيهِ : « رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى
يُفِيقَ وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ » . . . إِلَّا أَنَّهُ يَجِبُ
عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ أَنْ يُحَبِّبَ الصَّوْمَ إِلَى طِفْلِهِ حَتَّى إِذَا مَا رَأَهُ قَادِرًا عَلَيْهِ
مُسْتَطِيعًا لَهُ طَالِبُهُ بِهِ لِيُعَوِّدَهُ عَلَيْهِ حَتَّى إِذَا مَا وَصَلَ إِلَى سِنَّ الْإِثْرَامِ بِهِ صَامَهُ
بِرَغْبَةٍ وَسُهُولَةٍ .

وَرَحْمَةً مِنَ اللَّهِ بِعِبَادِهِ وَتَيْسِيرًا عَلَى مَنْ قَدْ تَصَدَّقَهُ الظُّرُوفُ الَّتِي تَجْعَلُ
الصَّوْمَ يَضُرُّهُ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ أَبَاحَ الْإِفْطَارَ لِلْمُسْلِمِ فِي ظُرُوفِ
مُعَيَّنَةٍ كَالسَّفَرِ وَالْمَرَضِ عَلَى أَنْ يَصُومَ بَدَلًا مِنْ أَيَّامِ إِفْطَارِهِ بَعْدَ انْتِهَاءِ
الظُّرُوفِ الَّتِي مَنَعَتْهُ مِنَ الصَّوْمِ وَبَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي أَيِّ وَقْتٍ أَرَادَ ، وَلَكِنْ
كُلَّمَا سَارَعَ بِقَضَاءِ مَا عَلَيْهِ كَلَّمَا كَانَ ذَلِكَ أَفْضَلَ فَلَا يَعْرِفُ الْإِنْسَانُ مَتَى
يَحِينُ حِينُهُ . . . وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ :
(فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ) .

[١٨٤ سورة البقرة]

وَلَمْ يُحَدِّدِ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ حَالَاتِ الْمَرَضِ الَّتِي يُبَاحُ الْإِفْطَارُ بِسَبَبِهَا ،
وَذَلِكَ لِاخْتِلَافِ قُدْرَاتِ الْأَجْسَادِ فَقَدْ يُرْهِقُ الْمَرَضُ الْوَاحِدُ إِنْسَانًا بِحَيْثُ
لَا يَسْتَطِيعُ الصَّوْمَ مَعَهُ وَقَدْ يَتَحَمَّلُهُ آخَرُ وَيَسْتَطِيعُ الصَّوْمَ بِهِ . . . فَلذَلِكَ قَدْ
تَرَكَ الْإِسْلَامُ لِلْإِنْسَانِ تَقْدِيرَ شِدَّةِ مَرَضِهِ وَمَا قَدْ يُصِيبُهُ مِنْ ضَرَرٍ لَوْ صَامَ . . .

حَتَّى يَكُونَ الْإِنْسَانُ صَاحِبَ الرَّأْيِ الْقَاطِعِ فِي صَوْمِهِ أَوْ إِفْطَارِهِ . فَكُلُّ مَنْ
 اعْتَقَدَ مُخْلِصًا صَادِقًا أَنَّ حَالَتَهُ الصَّحِيَّةَ سُنْضَارٌ بِالصَّوْمِ لِمَا هُوَ فِيهِ مِنْ
 مَرَضٍ جَازَ لَهُ الْإِفْطَارُ بِشَرْطِ الْقَضَاءِ بَعْدَ الشِّفَاءِ ، وَكَذَلِكَ الْإِنْسَانُ عِنْدَمَا
 يَكُونُ عَلَى سَفَرٍ أَبَاحَ لَهُ الْإِسْلَامُ أَنْ يُفْطِرَ وَتَرَكَ لَهُ الْحَرِيَّةَ أَنْ يَسْتَعْمِلَ هَذِهِ
 الرُّخْصَةَ فِي الْإِفْطَارِ أَوْ يَصُومَ ، وَذَلِكَ عَلَى حَسَبِ مَا يَعْتَقِدُهُ مِنْ ضَرَرٍ قَدْ
 يُصِيبُهُ فِي سَفَرِهِ إِذَا صَامَ . . . فَلَهُ أَنْ يُفْطِرَ إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ الصَّوْمَ سَيَضُرُّهُ فِي
 سَفَرِهِ وَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ بَعْدَ رَمَضَانَ يَوْمًا يَوْمًا . . . وَلَمْ يُحَدِّدِ الْإِسْلَامُ وَسِيلَةَ
 السَّفَرِ وَلَا مُدَّتَهُ وَلَا طَرِيقَتَهُ الَّتِي يُبَاحُ لِلْإِنْسَانِ فِيهَا الْإِفْطَارُ حَتَّى يَكُونَ
 الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ رَقِيًّا . فَهُوَ الْقَدِيرُ عَلَى تَقْدِيرِ ظُرُوفِهِ . . . وَتَحْتَلِفُ قُدْرَاتُ
 النَّاسِ بَعْضُهَا عَنِ الْبَعْضِ . . .

وَيَنْسَجِبُ حُكْمُ الْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ عَلَى الْحَامِلِ أَوْ الْمُرْضِعِ فَيُمْكِنُ
 لَهَا أَنْ تَصُومَ شَهْرَ رَمَضَانَ إِذَا وَجَدَتْ فِي نَفْسِهَا الْقُدْرَةَ عَلَى ذَلِكَ دُونَ
 اِحْتِمَالِ لَوْقُوعِ الضَّرَرِ عَلَيْهَا أَوْ عَلَى جَنِينِهَا أَوْ وَلِيدِهَا . . . فَإِذَا خَافَتْ عَلَى
 نَفْسِهَا أَوْ عَلَى مَا فِي بَطْنِهَا أَوْ رَضِيعِهَا فَلَهَا أَنْ تُفْطِرَ وَعَلَيْهَا الْقَضَاءُ بَعْدَ انْتِهَاءِ
 ظُرُوفِهَا وَنَهَايَةِ رَمَضَانَ .

وَتُوجَدُ فِتْنَةٌ أُخْرَى لَا هُمْ بِالْأَصِحَاءِ فَيَجِبُ عَلَيْهِمُ الصَّوْمُ . . . وَلَا هُمْ
 بِالْمَرْضَى فَيُمْكِنُ لَهُمُ الْإِفْطَارُ ثُمَّ الْقَضَاءُ بَعْدَ شِفَائِهِمْ ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ الشُّيُوخُ
 الَّذِينَ لَا تَحْتَمِلُ حَالَتُهُمُ الصَّوْمَ وَكَلَّمَا تَقَدَّمَتْ بِهِمُ الْأَيَّامُ ازْدَادَ الْإِرْهَاقُ
 عَلَيْهِمْ وَقَلَّتْ قُدْرَتُهُمْ عَلَى الصَّوْمِ ، وَكَذَلِكَ الْمَرْضَى بِمَرَضٍ مُزْمِنٍ
 لَا يُنْتَظَرُ لَهُ الشِّفَاءُ وَهَؤُلَاءِ أَبَاحَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُمُ الْإِفْطَارَ وَلَيْسَ عَلَيْهِمْ

الْقَضَاءِ لِعَدَمِ الْإِسْطَاعَةِ ، وَلَكِنْ عَلَيْهِمْ بَدَلُ الْقَضَاءِ الْفِدْيَةُ وَهِيَ إِطْعَامُ
 مِسْكِينٍ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الصِّيَامِ وَذَلِكَ بِنَصِّ الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ :
 (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ) . [سورة البقرة ١٨٤]
 وَيُطِيقُونَهُ أَيَّ يَتَحَمَّلُونَهُ بِعُسْرٍ وَجُهِدٍ . وَتَكُونُ الْمَشَقَّةُ فِي الصِّيَامِ
 مُسَاوِيَةً لِبَطَاقَةِ الْإِنْسَانِ أَوْ تَزِيدُ عَلَيْهَا ، وَفِي الْحَالَتَيْنِ الضَّررُ يَكُونُ مُوَكَّدًا .
 وَبَدِيهِيٌّ أَنَّ الْفِدْيَةَ إِنَّمَا تَجِبُ عِنْدَ تَوَافُرِ امْكَاتِبَاتِهَا لَدَى الشَّيْخِ الْعَجُوزِ
 أَوْ الْمَرِيضِ الَّذِي لَا يُتَنَظَّرُ أَنْ يُشْفَى ، وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَتَوَافُرْ لَدَيْهِ مَا يَسْتَطِيعُ بِهِ
 إِطْعَامَ الْمِسْكِينِ فَلَا فِدْيَةَ لَهُ ، فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا
 وَسْعَهَا .

وَهُنَاكَ فِتْنَةٌ أُخْرَى مِنَ النَّاسِ لَهُمْ ظُرُوفُهُمُ الْخَاصَّةُ وَلَهُمْ حُكْمُهُمُ
 الْخَاصُّ بِهِمْ : هُوَلَاءُ هُمُ الْعُمَّالُ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعَامِلِينَ الَّذِينَ يَزَاوِلُونَ أَعْمَالًا
 يَشْقُ عَلَيْهِمْ بِسَبَبِهَا الصَّوْمُ أَوْ يَتَأَثَّرُ بِإِنْتِاجِهِمْ أَوْ يَضُرُّهُمْ أَوْ قَدْ يَضُرُّ غَيْرُهُمْ إِذَا
 زَاوَلُوهُ وَهُمْ فِي صَوْمٍ . . هُوَلَاءُ أَبَاحَ الْإِسْلَامُ لَهُمْ الْإِفْطَارَ بِالْفِدْيَةِ .
 وَقَدْ يَعْتَقِدُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الصَّوْمَ إِنَّمَا هُوَ إِمْسَاكٌ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
 وَالْمَعَانِي الْجِنْسِيَّةِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ . . وَلَكِنَّ الْحَقِيقَةَ
 أَنَّ الصَّوْمَ عِبَادَةٌ فِيهَا يُحَاوَلُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَتَجَرَّدَ مِنْ آدَمِيَّتِهِ الْبَشَرِيَّةِ لِيُقَارِبَ
 الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ لَا يَأْكُلُونَ وَلَا يَشْرَبُونَ وَإِنَّمَا يَذْكُرُونَ وَيُسَبِّحُونَ وَيُطِيقُونَ
 وَيُحَمِّدُونَ . . وَإِذَا كَانَ الصَّوْمُ يَمْنَعُ الْإِنْسَانَ مِنَ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَهُمَا قَوَامُ
 حَيَاتِهِ . . وَيَحْرِمُهُ مِنَ الْمَعَانِي الْجِنْسِيَّةِ وَهِيَ غَايَةُ الْغَرَائِزِ الْجَسَدِيَّةِ فَيَجِبُ
 عَلَيْهِ إِذَا أَلَّا يَقْتَرَفَ أَيَّ ذَنْبٍ مَهْمَا كَانَ الذَّنْبُ . . وَأَنْ يَبْتَعِدَ عَنِ اللَّغْوِ . .

كُلُّ لَعُوٍّ وَأَيُّ لَعُوٍّ . . . وَأَنْ يَكُونَ طَوَالَ صَوْمِهِ مُتَحَلِّقًا بِأَخْلَاقِ الْعِبَادَةِ فَهُوَ بَيْنَ
 يَدَيْ اللَّهِ . . . وَأَنْ يُفَكِّرَ قَبْلَ أَيِّ قَوْلٍ . . . وَقَبْلَ أَيِّ عَمَلٍ : أَيْتَنَاسَبُ قَوْلُهُ . . .
 أَوْ عَمَلُهُ . . . مَعَ حَالَتِهِ الْمَلَائِكِيَّةِ الَّتِي هُوَ عَلَيْهَا ؟ . . . أَوْ يَرْضَى اللَّهُ عَنْهُ . . .
 وَهُوَ بَيْنَ يَدَيْهِ جَلَّ شَأْنُهُ فِي عِبَادَتِهِ ؟ . . . وَيَرَى فَرِيقَ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ هُنَاكَ ذُنُوبًا
 تُفْسِدُ الصَّوْمَ يَقِينًا وَذَلِكَ بِنَصِّ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَمْسَةٌ يُفْطِرُنَ
 الصَّائِمَ : الْكَذِبُ وَالْغِيْبَةُ وَالنَّمِيمَةُ وَالْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ وَالنَّظْرَةُ بِشَهْوَةٍ » . وَأَنَّ
 الصَّائِمَ الَّذِي امْتَنَعَ عَنْ أَكْلِهِ وَشُرْبِهِ وَلَمْ يَمْتَنِعْ عَنْ هَذِهِ الذُّنُوبِ لَيْسَ لَهُ
 أَيُّ جَزَاءٍ عَلَى صَوْمِهِ وَذَلِكَ بِنَصِّ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ
 مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ وَالْعَطَشُ » . وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي تُرْسِمُ لِلصَّائِمِ الطَّرِيقَ
 الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَسْلُكَهُ لِيَصِلَ إِلَى تَحْقِيقِ أَغْرَاضِ الصَّوْمِ وَأَنْ يُكْتَبَ لَهُ
 ثَوَابُهُ كَثِيرَةٌ مِثْلُ : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ
 ذَنْبِهِ » . وَبَدِيهِي أَنَّ سُلُوكَ الصَّائِمِ الَّذِي مَلَأَ الْإِيمَانَ قَلْبَهُ وَالَّذِي يَعْتَقِدُ أَنَّهُ
 إِنَّمَا يَصُومُ امْتِنَالًا لِلَّهِ وَتَقَرُّبًا لَهُ وَأَنَّ أَجْرَهُ إِنَّمَا عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ
 سُلُوكٌ مَنْ يَتَّبَعُهُ عَنِ الذَّنْبِ ابْتِعَادًا تَامًا بَلْ يَتْرُكُ كُلَّ مَا فِيهِ شِبْهَةٌ مِنْ
 حَرَامٍ . . . أَوْ ذَرَّةٍ مِنْ عِقَابٍ . . . وَمِنْ ضَمْنِ مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الصَّائِمُ
 أَنْ يَمْتَنَعَ عَنْ أَيِّ قَوْلٍ كَاذِبٍ أَوْ يَعْمَلُ مَا فِيهِ شِبْهَةُ الْغَشِّ أَوْ الْكَذِبِ أَوْ الزُّورِ
 وَذَلِكَ بِنَصِّ حَدِيثِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَقُولُ فِيهِ :
 « مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ
 وَشَرَابَهُ » .

وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْغِيْبَةِ وَهِيَ أَنْ يَذْكُرَ الصَّائِمُ غَيْبَهُ فِي غَيْبَتِهِ

بِمَا يَكْرَهُ أَنْ يَعْرِفَ عَنْهُ ، وَذَلِكَ بِنَصِّ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ الَّذِي
تَحَدَّثَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ عِنْدَمَا بَلَغَهُ أَنَّهُ قَدْ جَلَسَتْ امْرَأَتَانِ صَائِمَتَانِ تَعْتَابَانِ
النَّاسَ ، فَقَالَ ﷺ : « هَاتَانِ صَائِمَتَا عَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُمَا وَأَفْطَرْنَا عَلَى
مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمَا » . بَلْ نَهَى سَيِّدَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَنِ الْفُحْشِ فِي الْكَلَامِ
أَوْ رَفَعَ الصَّوْتِ أَوْ رَدَّ الشَّمَّ وَذَلِكَ بِنَصِّ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا كَانَ
يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدَكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ فَإِنْ سَاءَتْ أَحَدُ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي
أَمْرٌ صَائِمٌ » .. هَذَا هُوَ سُلُوكُ الصَّائِمِ الْعَادِي الَّذِي يَرْجُو أَنْ يُقْبَلَ صَوْمُهُ ،
وَأَمَّا الصَّائِمُ الَّذِي يَرْجُو الثَّوَابَ وَيَطْمَعُ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَرَّفَ
طَوَالَ يَوْمِهِ تَصَرَّفَ الْعَابِدِ الَّذِي يَتَعَبَّدُ وَهُوَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ فَيَتَعَدُّ عَنِ الْأَذَى
كُلِّ أَذَى ، وَلَا يَسْعَى إِلَّا إِلَى خَيْرٍ ، وَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِصَالِحِ الْقَوْلِ وَلَا يَسْمَعُ
إِلَّا هَمَزٍ وَلَمَزٍ وَلَا يَنْظُرُ إِلَّا فِي مَا خُلِقَتْ الْعَيْنُ مِنْ أَجَلِهِ مِنَ التَّطَلُّعِ إِلَى آيَاتِ
اللَّهِ .. وَشَوَاهِدِ عَظَمَتِهِ .. وَمِنَ الْعِبَادِ مَنْ يَرْتَفِعُ بِصَوْمِهِ إِلَى الدَّرَجَةِ الَّتِي
لَا يَسْبِقُهَا فِيهَا غَيْرُهُ .. فَيَصُومُ قَلْبُهُ عَنِ الْاِسْتِغَالِ بِغَيْرِ خَالِقِهِ وَلَا يَدْخُلُ فِكْرُهُ
غَيْرَ ذِكْرِ رَبِّهِ .. وَلَا تَهْجِسُ نَفْسُهُ بِشَيْءٍ مِنْ حِقْدٍ أَوْ حَسَدٍ أَوْ ظَنٍّ فِي سَوْءٍ ..
وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنْ يَعْتَكِفَ الْإِنْسَانُ عَنِ الْحَيَاةِ فَلَا يُزَاوِلُ عَمَلَهُ .. إِذْ
أَنَّ الْعَمَلَ عِبَادَةٌ .. وَالْإِخْلَاصُ فِيهِ وَاثِقَانُهُ إِنَّمَا هُوَ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ ..
إِلَّا أَنَّ الْإِنْسَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ وَاثِقٌ أَنَّهُ لَا يَرْجُو غَيْرَ وَجْهِ اللَّهِ وَأَنَّ مَا يُصِيْبُهُ مِنْ
خَيْرٍ .. إِنَّمَا هُوَ مِنَ اللَّهِ وَحْدَهُ .. وَمَا قَدْ يُصِيْبُهُ مِنْ شَرٍّ .. لَا يَجْرَعُ بِهِ .. أَوْ
يَفْرَعُ مِنْهُ .. إِنَّمَا يَقْبَلُ كُلَّ أُمُورِ الدُّنْيَا رَاضِيًا .. وَاثِقًا مِنْ أَنَّهُ لَا يَقَعُ فِي مُلْكِ
اللَّهِ إِلَّا مَا يَشَاءُ .. وَأَنَّ الْخَيْرَةَ فِي مَا يَحْتَارُهُ اللَّهُ .. وَهَلْ يَقَعُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ

إِلَّا وَارَادَهُ اللَّهُ .. ؟ وَيَصْرِفُ كُلَّ أَوْقَاتِ فَرَاعِهِ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ .. الَّتِي
فَرَضَهَا .. مِنْ صَلَاةٍ .. وَذِكْرِ وَتَسْبِيحٍ .. وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .. فَإِنَّ خَيْرَ
مَا تُحْيَا بِهِ لَيْلَى شَهْرِ رَمَضَانَ .. هُوَ التَّدْبِيرُ وَالتَّفَكُّرُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ..
الَّذِي أَوْحَاهُ اللَّهُ جَلَّ شَأْنُهُ لِتَبِيئِهِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ .. وَإِنَّ فِي التَّدْبِيرِ فِي آيَاتِهِ
وَالتَّفَكُّرِ فِيمَا تُشِيرُ إِلَيْهِ وَتَدُلُّ عَلَيْهِ .. الشِّفَاءَ كُلَّ الشِّفَاءِ .. وَالتَّجَاةَ كُلَّ
التَّجَاةِ ! الشِّفَاءَ مِنْ أَمْرَاضِ الْقَلْبِ وَالتَّنَفُّسِ .. وَالتَّجَاةَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ ..
عَذَابِ الدُّنْيَا .. وَجَحِيمِ الآخِرَةِ .. وَإِذَا كَانَ هَذَا هُوَ مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ
عَلَيْهِ الصَّائِمُ طَوَالَ شَهْرِ رَمَضَانَ .. فَإِنَّهُ إِذَا أَقْبَلَتِ الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ مِنْ شَهْرِ
رَمَضَانَ وَجَبَ عَلَى الصَّائِمِ الاجْتِهَادُ فِي الْعِبَادَةِ .. وَالاسْتِزَادَةُ مِنْ عَمَلِ
الْحَيْرِ .. وَالتَّمَسُّ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي إِحْدَى هَذِهِ اللَّيَالِي بِالْإِكْتَارِ مِنَ الصَّدَقَةِ
وَزِيَادَةِ الدُّعَاءِ ..

وَهُنَاكَ أُمُورٌ تُبْطِلُ الصَّوْمَ وَيَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِيهَا الْقَضَاءُ ، مِنْهَا إِذَا
تَعَمَّدَ الْإِنْسَانُ الْأَكْلَ أَوْ الشَّرْبَ فِي فِتْرَةِ الصَّوْمِ الْيَوْمِيَّةِ أَيَّ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ
إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ وَهُوَ يَتَذَكَّرُ أَنَّهُ صَائِمٌ .. كَمَا يُبْطِلُهُ الْقَيْءُ الْعَمْدُ وَنَزُولُ
الْحَيْضِ لِلْمَرْأَةِ أَوْ نِفَاسُهَا وَلَوْ فِي لَحْظَةٍ مَا قَبْلَ الْغُرُوبِ ، وَكَذَلِكَ يُبْطِلُ
الصَّوْمَ نِيَّةَ الْإِنْسَانِ عَلَى الْفِطْرِ ، فَإِذَا نَوَى أَنْ يُفْطِرَ وَلَوْ ظَلَّ صَائِمًا بِلاَ أَكْلٍ
أَوْ شَرْبٍ كَانَ صِيَامُهُ بَاطِلًا فَإِنَّ مِنْ أَرْكَانِ الصَّوْمِ النِّيَّةَ وَذَلِكَ بِنَصِّ
الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ » .
وَلَيْسَ لِلنِّيَّةِ وَقْتُ مُحَدَّدٌ فَهِيَ لِذَلِكَ تَصِحُّ فِي أَيِّ لَحْظَةٍ مِنْ لَحْظَاتِ اللَّيْلِ
عَلَى أَنْ تَكُونَ قَبْلَ الْفَجْرِ وَلَيْسَ لَهَا أَقْطَابٌ مُحَدَّدَةٌ .. بَلْ يَكْفِي أَنْ يَنْوِيَ

الْإِنْسَانُ فِي نَفْسِهِ ، وَيُجْزَى عَنْهَا سَحُورُ الْإِنْسَانِ حَتَّى وَلَوْ تَجَرَّعَ بِقِطْرَةِ مَاءٍ
 قَاصِدًا الصِّيَامَ ، فَبِذَلِكَ تَكُونُ قَدِ انْعَقَدَتْ نَيْتُهُ وَصَحَّتْ عَزِيمَتُهُ .. وَعَلَى مَنْ
 بَطَلَ صَوْمُهُ لِأَحَدِ هَذِهِ الْأَسْبَابِ أَنْ يَقْضِيَ يَوْمًا بَدَلَ الْيَوْمِ بَعْدَ رَمَضَانَ ،
 وَأَنْ يَسْتَغْفِرَ اللَّهَ .. فِيمَا آتَاهُ ، وَأَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ لِأَنَّهُ خَالَفَ أَمْرَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ
 وَتَعَالَى الَّذِي أَمَرَ بِصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ . وَأَمَّا إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ وَهُوَ
 صَائِمٌ فَقَدْ بَطَلَ صَوْمُهُ وَارْتَكَبَ ذَنْبًا وَعَلَيْهِ عِلَاوَةٌ عَلَى قِضَاءِ يَوْمٍ بَدَلًا مِنْ
 يَوْمِهِ كَفَّارَةٌ وَهِيَ عِتْقُ رَقَبَةٍ أَوْ صِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ أَوْ إِطْعَامُ سِتِّينَ مَسْكِينًا
 اسْتِنَادًا إِلَى مَا رَوَى عَنْ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : هَلَكْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : وَمَا أَهْلَكَ ؟ .. قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي
 رَمَضَانَ . فَقَالَ : هَلْ تَجِدُ مَا تَعْتَقُ رَقَبَةً ؟ قَالَ : لَا .. قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِيعُ
 أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ .. قَالَ : لَا .. قَالَ : فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ
 مَسْكِينًا ؟ .. قَالَ : لَا .. ثُمَّ جَلَسَ الرَّجُلُ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعِرْقٍ فِيهِ
 تَمْرٌ فَقَالَ : تَصَدِّقْ بِهَذَا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : فَهَلْ عَلَى أَفْقَرِ مِنَّا ؟ فَمَا بَيْنَ
 لَابَتَيْهَا أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا .. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ وَقَالَ :
 « اذْهَبْ فَأَطْعِمَهُ أَهْلَكَ » . وَهَذَا الْحَدِيثُ يُبَيِّنُ حُكْمَ الْإِسْلَامِ فِيمَنْ وَقَعَ
 زَوْجَتَهُ وَهُوَ صَائِمٌ .. كَمَا يُبَيِّنُ سَمَاحَةَ الْإِسْلَامِ وَيُسْرَهُ ..
 وَتُوجَدُ أُمُورٌ أُخْرَى قَدْ تُصَادِفُ الْإِنْسَانَ كَثِيرًا وَمَظْهَرُهَا أَنَّهَا قَدْ تُبْطَلُ
 الصَّوْمَ وَلَكِنَّهَا فِي الْحَقِيقَةِ لَا تُبْطَلُ ، فَإِذَا غَلَبَ الْإِنْسَانَ الْقِيءُ وَلَمْ يَسْتَطِعْ
 مَنَعَهُ فَإِنَّ صَوْمَهُ لَا يَبْطُلُ بِعَكْسِ الْقِيءِ الْعَمْدِ .. أَوْ عَدَمِ مَنَعِهِ وَالْإِنْسَانُ فِي
 اسْتِطَاعَةِ عَلَيْهِ ، وَذَلِكَ بِنَصِّ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ ذَرَعَهُ الْقِيءُ وَهُوَ

صَائِمٌ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ . وَكَذَلِكَ لَا يُبْطِلُ الصَّوْمُ إِذَا أَكَلَ الْإِنْسَانُ
أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا . . وَصِيَامُهُ صَاحِحٌ بِنَصِّ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ نَسِيَ وَهُوَ
صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلَيْتَمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا اللَّهُ أَطْعَمَهُ وَسَقَاهُ » ، وَيَمَانِلُهُ مَنْ
أَكَلَ أَوْ شَرِبَ وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّ الصَّوْمَ لَمْ يَبْدَأْ إِذِ الْفَجْرِ لَمْ يَطْلُعْ بَعْدُ ، ثُمَّ إِذَا
بِهِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْفَجْرَ قَدْ طَلَعَ وَوَضَحَ النَّهَارُ ، أَوْ ظَنَّ أَنَّ الصَّوْمَ انْتَهَى وَعَرَبَتْ
الشَّمْسُ ثُمَّ يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ كَانَ مُحْطِئًا ، وَذَلِكَ عَمَلًا بِنَصِّ الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ :
(وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ) ،
وَبِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الَّذِي يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ رَفَعَ عَنَّا أُمَّتِي الْخَطَا وَالنَّسْيَانَ وَمَا
اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ » .

وَلَا يُبْطِلُ الصَّوْمَ تَعَاطَى الْحُقْنِ بِأَنْوَاعِهَا الْمُخْتَلَفَةِ لِلتَّدَاوِي وَالْعِلَاجِ أَوْ
لِلتَّقْوِيَةِ لِأَنَّهَا تُعْطَى عَنِ غَيْرِ الطَّرِيقِ الطَّبِيعِيِّ لِلْغِذَاءِ ، وَلَا يُجَسُّ الْإِنْسَانُ بِهَا
بِالشَّبَعِ أَوْ الْإِمْتِلَاءِ . وَكَذَلِكَ لَا يُبْطِلُهُ مَا يُوضَعُ فِي الْعَيْنِ أَوْ الْأَنْفِ أَوْ الْأُذُنِ
مِنْ سَوَائِلَ أَوْ مَوَادِّ عِلَاجِيَّةٍ . . وَأَيْضًا لَا يُبْطِلُهُ الْمَسَاحِيقُ أَوْ الْمَرَاهِمُ تَوْضَعُ
عَلَى الْجِلْدِ أَوْ اسْتِنشَاقُ الْبُخُورِ أَوْ وَضْعُ الرِّوَائِحِ وَشَمُّ الْوَرْدِ . . وَلَا يُبْطِلُ
الصِّيَامَ دُخُولُ مَوَادِّ غَرِيبَةٍ إِلَى جِسْمِ الْإِنْسَانِ عَنِ طَرِيقِ فَمِهِ أَوْ أَنْفِهِ مِمَّا
لَا يُمَكِّنُ مَنَعَهَا أَوْ الْإِحْتِرَازُ مِنْهَا . . كَعُبَارِ الطَّرِيقِ أَوْ رَذَاذِ الدَّقِيقِ لِمَنْ يَعْمَلُ
فِي الْمَطَاحِنِ وَلَا يُبْطِلُ الصَّوْمَ تَذْوُقُ الطَّعَامِ لِلْحُكْمِ عَلَى دَرَجَةِ نُضْجِهِ
أَوْ تَقْدِيرِ مُلُوحَتِهِ أَوْ مَعْرِفَةِ حَلَاوَتِهِ بِشَرْطِ أَلَّا يَدْخُلَ جَوْفَ الصَّائِمِ مِنْهُ شَيْءٌ
وَإِنَّمَا يُكْتَفَى بِالْمَذَاقِ عَلَى اللِّسَانِ ثُمَّ لَفْظُهُ خَارِجَ الْفَمِ .
وَأَيْضًا لَا يُبْطِلُ الصَّوْمَ تَقْبِيلُ الزَّوْجِ لِزَوْجَتِهِ أَوْ مُعَانَقَتَهَا تَحِيَّةً لَهَا وَلَكِنْ

يُكْرَهُ أَنْ تُسَبَّبَ الْقُبْلَةُ أَوْ الْعِنَاقُ تَحْرِيكَ الْمَيْلِ الْجِنْسِيِّ لِأَنَّ الصَّائِمَ بَدِيهِ
فِي عِبَادَةِ طَوَالَ صَوْمِهِ وَيَجِبُ أَنْ يَتَحَلَّقَ بِأَخْلَاقِ الْعَابِدِ الَّذِي يَشْتَغِلُ
بِعِبَادَتِهِ .. كَمَا لَا يُبْطَلُ الصِّيَامُ الْاِغْتِسَالُ مِنَ الْحَرِّ أَوْ النُّزُولُ فِي الْمَاءِ
وَلَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّائِمِ ذَلِكَ ، فَقَدْ شَاهَدَ الصَّحَابَةُ سَيِّدَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يُصَبُّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ مِنَ الْحَرِّ وَهُوَ صَائِمٌ .

وَهُنَاكَ عِبَادَاتٌ اخْتَصَّ بِهَا شَهْرُ رَمَضَانَ وَلَا يُؤَدِّيهَا الْإِنْسَانُ فِي غَيْرِهِ ..
أَلَا وَهِيَ صَلَاةُ الْقِيَامِ أَيْ صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ .. وَتُصَلَّى جَمَاعَةً فِي الْمَسْجِدِ
أَوْ فُرَادَى فِي الْمَنْزِلِ وَتُسَمَّى بِالتَّرَاوِيحِ لِأَنَّ بَيْنَ كُلِّ تَسْلِيمَتَيْنِ جَلْسَةٌ يَسْتَرِيحُ
الْمُصَلِّي بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهَا ، وَعَدَدُهَا يَخْتَلِفُ : فَفِي رَأْيِ أَنَّهَا سِتُّ
وِثَلَاثُونَ رَكْعَةً وَقِيلَ إِنَّهَا ثَلَاثُ وَعِشْرُونَ وَفِي رَأْيٍ آخَرَ أَنَّهَا إِحْدَى عَشْرَةَ
رَكْعَةً .. وَالرَّاجِحُ أَنَّ سَيِّدَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَمَسَّكَ بِعَدَدٍ مُعَيَّنٍ كَمَا
تَأَخَّرَ فِي لَيْلَةٍ عَنْ صَلَاتِهَا خَشْيَةً أَنْ تُفْرَضَ صَلَاتُهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَعْدَهَا
وَكَلَّ لِبَالِهَا وَقَدْ يَعْجُزُوا عَنْهَا وَالْإِنْسَانُ وَاجْتِهَادُهُ .. يُصَلَّى قَدْرَ
مَا يَسْتَطِيعُ .. عَلَى أَنْ تَزِيدَ الرُّكْعَاتُ عَلَى ثَمَانٍ ، وَهِيَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ
وَيَقْرَأُ الْإِنْسَانُ فِيهَا مَا يَتَيَسَّرُ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . وَلَعَلَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ وَأَقَامَتَهَا
فِي الْمَسْجِدِ لِتَكُونَ السَّبِيلَ إِلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، فَفِي زَمَنِ التَّابِعِينَ
مَثَلًا كَانُوا يَقْرَأُونَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ فِي ثَمَانِ رَكْعَاتٍ ..
وَعَلَى ذَلِكَ وَجَبَ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي الْعِبَادَةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَأَنْ
يُطِيلَ تِلَاوَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَيَتَفَكَّرَ فِيهِ وَيَتَدَبَّرَ آيَاتِهِ أَسْوَةً بِمَا كَانَ يَفْعَلُهُ
سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ

صَلَّى عَلَيْهِ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ
فَيَدَارِسُهُ الْقُرْآنَ ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ .
فَلَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ »
وَإِذَا كَانَ الدُّعَاءُ وَاجِبًا عَلَى الْإِنْسَانِ فِي كُلِّ حِينٍ إِذْ يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ :
(وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ) . [سورة غافر]
فَهُوَ فِي رَمَضَانَ أَوْجَبٌ ، وَإِنَّ خَيْرَ الدُّعَاءِ مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
مِثْلُ :

(رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا
حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لِطَاقَةِ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ
لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ) .
[سورة البقرة]

(رَبَّنَا لَا تُرْغِ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ
الْوَهَّابُ) . [سورة آل عمران]

(رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُتَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ
لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ . رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ
وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تَخْلِفُ الْمِيعَادَ) .
[سورة آل عمران]

(رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ) .
[سورة ابراهيم]

(رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ) .

[٤١ سورة إبراهيم]

وفي السيرة العطرة عن سيدنا رسول الله ﷺ أنه كان إذا رأى الهلال
دعا ربه بقوله :

« اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْيَمَنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ وَالتَّوْفِيقِ لِمَا
تُحِبُّ وَتَرْضَى .. رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ » .
وكان إذا أفطر قال :

« ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ العُرُوقُ وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ » .
وقال أيضا :

« اللَّهُمَّ لَكَ صُمتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفطَرْتُ » .
وفي دعاء آخر زاد على ذلك :

« فَتَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ » .
وفي دعاء آخر قال :

« الحَمْدُ لله الذِي أعَانَنِي فَصُمتُ وَرَزَقَنِي فَأَفطَرْتُ » .

وقد أفطر ﷺ يوماً عند سعد بن معاذ فقال عند الإفطار : « أَفطَرْتُ
عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ وَأَكَلْتُ طَعَامَكُمُ الأَبْرَارُ وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ المَلَائِكَةُ » . أمَّا
في ليلة القدر فقد قالت السيدة عائشة رضي الله عنها : قلت يا رسول الله
إن علمت ليلة القدر ما أقول فيها ؟ قال : « قولي اللهم إنك عفو تحب
العفو فاعف عني » .

فإذا غربت شمس اليوم الأخير من شهر رمضان وجب إخراج زكاة

الْفِطْرِ الَّتِي تَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ الْحَرِّ الْمَالِكِ لِقَدْرِ الزَّكَاةِ بَعْدَ قُوَّتِهِ وَقُوَّتِ مَنْ
 يُعُولُ لِيَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، وَيُخْرِجُهَا الْإِنْسَانُ عَنْ نَفْسِهِ وَعَنْ كُلِّ مَنْ يَقُومُ بِالِانْتِفَاقِ
 عَلَيْهِ وَقَدَرُهَا خَمْسُونَ قَرِشًا عَنِ الْفَرْدِ الْوَاحِدِ . وَكَانَتْ الزَّكَاةُ تُخْرَجُ قَمَحًا
 أَوْ تَمْرًا إِلَّا أَنَّهُ فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ قَدْ يَكُونُ إِخْرَاجُهَا نَقْدًا أَكْثَرَ نَفْعًا إِذْ يَتِمَّ
 الْفَقِيرُ مِنْ تَدْبِيرِ مَا هُوَ فِي حَاجَةٍ إِلَيْهِ . وَإِخْرَاجُهَا يَجِبُ أَنْ يَتِمَّ قَبْلَ صَلَاةِ
 الْعِيدِ إِذْ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ
 أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ » . وَيَجُوزُ تَقْدِيمُهَا عَنْ ذَلِكَ حَتَّى
 إِلَى أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ فَهَذَا أَيْسَرُ لِلْفَقِيرِ أَنْ يَشْتَرِيَ مَا هُوَ فِي حَاجَةٍ إِلَيْهِ . وَأَمَّا
 إِذَا أُخْرِجَتْ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ فَهِيَ صَدَقَةٌ وَلَا تُعْتَبَرُ زَكَاةً ، وَذَلِكَ يَقُولُ ابْنُ
 عَبَّاسٍ : « فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طَهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ
 وَالرَّفَثِ وَطَعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ . مَنْ آدَاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ . وَمَنْ
 آدَاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ » . وَقَدْ شُرِعَتْ زَكَاةُ الْفِطْرِ
 جَبْرًا لِمَا عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدْ وَقَعَ مِنَ الْإِنْسَانِ الصَّائِمِ مِنْ هَفَوَاتٍ فَهِيَ
 كَاسْتِغْفَارٍ عَمَّا وَقَعَ ، وَلَا بُدَّ أَنْ يَقَعَ مِنَ الْإِنْسَانِ مَا يَسْتَحِقُّ عَلَيْهِ الِاسْتِغْفَارَ
 وَالتَّوْبَةَ مِنْهُ . وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَوْمُ رَمَضَانَ مُعَلَّقٌ
 بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يُرْفَعُ إِلَّا بِزَكَاةِ الْفِطْرِ » .

من أهداف الصّوم

كَانَ الْمُعْتَقَدُ إِلَى وَقْتِ قَرِيبٍ أَنَّ أَهَمَّ أَهْدَافِ الصَّوْمِ هُوَ إِثَارَةُ الشَّفَقَةِ عَلَى الْفَقِيرِ فِي نَفْسِ الْعَنِيِّ . فَعِنْدَمَا يَحْسُ الْقَادِرُ بِاللَّمِ الْجُوعِ عِنْدَ صَوْمِهِ تَتَحَرَّكُ فِيهِ عَوَاطِفُ الْخَيْرِ فَيَعْطِفُ عَلَى الْمُحْتَاجِ . وَعِنْدَمَا بَدَأَ خُصُومَ الْإِسْلَامِ فِي إِثَارَةِ التَّشْكِيكِ فِي الصَّوْمِ بِأَن تَسَاءَلُوا لِمَاذَا إِذَا يَصُومُ الْفَقِيرُ؟ وَلِمَاذَا الْعَنِيُّ إِذَا تَصَدَّقَ؟ .. وَالْأَتَكْنِي الصَّدَقَاتُ يُقَدِّمُهَا الْعَنِيُّ حَتَّى يُعْفَى مِنَ الصَّوْمِ؟ أَتَجَهَّتِ الدِّرَاسَاتُ إِلَى أَعْمَقَ مِنْ هَذَا الْهَدَفِ . وَوَضَعَتِ الْعِبَادَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ مَوْضِعَ الْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ فَإِذَا بِالْعِلْمِ يَصِلُ إِلَى حَقَائِقَ مُؤَكَّدَةٍ تُقَرَّرُ أَنَّ الْعِبَادَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ إِنَّمَا شُرِعَتْ لِخَيْرِ الْفَرْدِ نَفْسِهِ وَلِصَالِحِ الْمُجْتَمَعِ الَّذِي يَضُمُّهُ وَأَنَّهَا خَيْرٌ وَسَائِلِ النَّهْضَةِ بِالْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ وَأَنَّ فَضْلَ هَذِهِ الْعِبَادَاتِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُوضَعَ تَحْتَ حَضْرٍ . وَمِنْ ضَمَنِ هَذِهِ الْعِبَادَاتِ الصَّوْمِ الَّذِي تُضَيِّفُ الْأَبْحَاثُ الْعِلْمِيَّةُ فِي كُلِّ فِتْرَةٍ جَدِيدًا فِي فَضْلِهِ ..

وَيُظْهِرُ التَّقَدُّمُ الْعِلْمِيُّ أَهْدَافًا عَدِيدَةً لِلصَّوْمِ بِحَيْثُ أَنَّ فَضْلَ الصَّوْمِ أَصْبَحَ لَا نَهَايَةَ لَهُ سِوَاءَ أَكَانَ عَلَى الْفَرْدِ أَوْ الْمُجْتَمَعِ .
فَقَدْ أَثْبَتَتِ الْأَبْحَاثُ وَالدِّرَاسَاتُ أَنَّ الصَّوْمَ عَنِ الْغَدَاءِ أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ كَتَبَهُ

الله جَلَّ شَانُهُ عَلَى الْكَائِنَاتِ الْحَيَّةِ لِفَتْرَاتٍ مُعَيَّنَةٍ وَمُنْتَظَمَةٍ ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِحِفْظِ هَذِهِ الْكَائِنَاتِ وَتَقْوِيَتِهَا وَاسْتِمْرَارِ التَّقَدُّمِ فِي سُلَالَتِهَا .
فَصِيَامُ الْحَيَوَانَاتِ وَالْحَشْرَاتِ أَمْرٌ مَعْرُوفٌ .. وَمِنْهَا مَا يَصُومُ لِفَتْرَةٍ طَوِيلَةٍ تَصِلُ إِلَى عِدَّةِ شُهُورٍ وَمِنْهَا مَا تَصُومُ بِضَعَةَ أَيَّامٍ ، بَلْ إِنَّ النَّبَاتَاتِ لَتَصُومُ فِتْرَةً لِتُخْرِجَ أَوْرَاقًا جَدِيدَةً زَاهِيَةً جَمِيلَةً وَتَبْدَأَ حَيَاةَ الرَّبِيعِ قُوَّةً مُزْهِرَةً تَفِيضُ بِالْحَيَوِيَّةِ وَالْجَمَالِ بَعْدَ رُقْدَةِ الشِّتَاءِ الْهَادِثَةِ الَّتِي تَصُومُ فِيهَا .. وَلِذَلِكَ نَجِدُ أَنَّهُ حَتَّى الْقَبَائِلُ الَّتِي لَمْ تَصِلْهَا دَعْوَةُ الرُّسُلِ وَلَمْ يَظْهَرْ بَيْنَ أَفْرَادِهَا أَنْبِيَاءُ تَفْرِضُ الظُّرُوفُ عَلَيْهِمُ الصِّيَامَ لِفَتْرَاتٍ قَدْ تَقْصُرُ أَوْ تَطُولُ . أَوْ نَجِدُهُمْ بِدَافِعِ مَجْهُولٍ وَبِحَافِزِ نَفْسِيَّ يَصُومُونَ عَنِ الْأَكْلِ مُدَّةً مَا .. وَهَذَا الصَّوْمُ عَنِ الْغِذَاءِ يُحَافِظُ عَلَى وَظِيْفَةٍ أَسَاسِيَّةٍ هَامَّةٍ وَحَيَوِيَّةٍ عِنْدَ الْإِنْسَانِ هِيَ وَظِيْفَةُ التَّكْيِيفِ عَلَى قِلَّةِ الطَّعَامِ ، وَقَدْ كَانَ الْبَحْثُ عَنِ هَذِهِ الْوِظِيْفَةِ وَدِرَاسَتِهَا مِنْ أَمَمٍ مَا اعْتَنَى بِهِ الْعِلْمُ الْحَدِيثُ ، فَيَقُولُ حُجَّةُ الطَّبِّ وَالْجِرَاحَةِ الدُّكْتُورُ الْكَلْبِيسِ كَارِيلُ الْحَايْزِرُ عَلَى جَائِزَةِ نُوبَلٍ فِي الطَّبِّ وَالْجِرَاحَةِ فِي كِتَابِهِ « الْإِنْسَانُ ذَلِكَ الْمَجْهُولُ » عَنِ هَذِهِ الْوِظِيْفَةِ مَا نَصَهُ : « إِنَّ كَثْرَةَ وَجَبَاتِ الطَّعَامِ وَانْتِظَامَهَا وَوَفْرَتَهَا تُعْطِلُ وَظِيْفَةَ أَدَّتْ دَوْرًا عَظِيمًا فِي بَقَاءِ الْأَجْنَاسِ الْبَشَرِيَّةِ وَهِيَ وَظِيْفَةُ التَّكْيِيفِ عَلَى قِلَّةِ الطَّعَامِ . كَانَ النَّاسُ فِي الزَّمَانِ الْعَابِرِ يَلْتَزِمُونَ الصَّوْمَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ وَكَانُوا إِذَا لَمْ تُرْغِمْهُمْ الْمَجَاعَةُ عَلَى ذَلِكَ يَفْرِضُونَهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَرَضًا بِإِرَادَتِهِمْ . إِنَّ الْأَدْيَانَ كَافَّةً لَا تَفْتَأُ تَدْعُو النَّاسَ إِلَى وُجُوبِ الصَّوْمِ يُحَدِّثُ الْحَرْمَانُ مِنَ الطَّعَامِ أَوَّلَ الْأَمْرِ الشُّعُورَ بِالْجُوعِ ، وَيُحَدِّثُ أَحْيَانًا بَعْضَ التَّهَيُّجِ الْعَصَبِيِّ ، ثُمَّ يَعْقُبُ ذَلِكَ شُعُورُ

بِالضَّعْفِ . بَيَّنَّ أَنَّهُ يَحْدُثُ إِلَى جَانِبِ ذَلِكَ ظَوَاهِرُ حَقِيَّةِ أَهَمِّ بِكَثِيرٍ مِنْهُ .
فَإِنَّ سُكَّرَ الْكَبِدِ يَتَحَرَّكُ مَعَهُ الدَّهْنُ الْمَخْزُونُ تَحْتَ الْجِلْدِ وَبُرُوتِيَّاتُ الْعَضَلِ
وَالغُدَدِ وَخَلَايَا الْكَبِدِ ، وَتُضَحَّى جَمِيعُ الْأَعْضَاءِ بِمَادَّتِهَا الْخَاصَّةِ لِلإِبْقَاءِ
عَلَى كَمَالِ الْوَسْطِ الدَّاخِلِيِّ وَسَلَامَةِ الْقَلْبِ ، وَإِنَّ الصَّوْمَ لَيَنْظِفُ وَيَبْدُلُ
أَنْسِجَتَنَا » . وَبَدِيهِي أَنَّ الصَّوْمَ الَّذِي يُحَقِّقُ هَذَا الْهَدَفَ هُوَ صَوْمُ رَمَضَانَ ،
وَلِهَذَا السَّبَبِ نَفْسَهُ نَجِدُ أَنَّ الصَّوْمَ فِي الْإِسْلَامِ هُوَ أَشَدُّ مِنْ كُلِّ صِيَامٍ عُرِفَ
مِنْ قَبْلُ وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِتَعْوِيضِ الْإِنْسَانِ عَمَّا فَقَدَهُ بِزَوَالِ الْمَجَاعَاتِ وَانْتِشَارِ
الرَّفَاهِيَةِ وَتَوَافُرِ الرِّخَاءِ .

وَلَقَدْ أَثْبَتَ الطَّبُّ الْحَدِيثُ أَنَّ الصَّوْمَ عِلَاجٌ مِنْ أَمْرَاضٍ تُصِيبُ إِنْسَانَ
العَصْرِ الْحَدِيثِ نَتِيجَةً لِرِيزَادَةِ كَمِيَّاتِ غِذَائِهِ وَمَا أَدْخَلَهُ مِنْ وَسَائِلِ صِنَاعِيَّةِ
لِتَنْوِيعِ أَصْنَافِهِ وَتَغْيِيرِ طَعُومِهِ ، وَغَيْرَ أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ كَعِلَاجٍ فَهُوَ وَقَايَةُ مِنْ
أَمْرَاضٍ أُخْرَى . وَيَقُولُ الْمَرْحُومُ الدُّكْتُورُ عَبْدُ الْعَزِيزِ إِسْمَاعِيلُ كَبِيرُ الْأَطْبَاءِ
فِي زَمَانِهِ فِي كِتَابِهِ « الْإِسْلَامُ وَالطَّبُّ الْحَدِيثُ » عَنْ أَسْرَارِ الصِّيَامِ الطَّبِيَّةِ
مَا نَصَّهُ : « مِنْ النَّاسِ مَنْ يَتَوَهَّمُ أَنَّ صِيَامَ رَمَضَانَ وَهُوَ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ
مَضْرَّةٌ تَلْحَقُ بِالصَّائِمِ لِمَا يُصِيبُ الْجِهَازَ الهَضْمِيَّ خَاصَّةً وَغَيْرَهُ عَامَّةً وَلِمَا
يَكُونُ مِنْ بَعْضِ الصَّائِمِينَ مِنْ انْفِعَالٍ وَغَضَبٍ . . وَهَذَا خَطَأٌ لِأَنَّ مَا ذَهَبُوا
إِلَيْهِ لَيْسَ مِنَ الصِّيَامِ فِي شَيْءٍ وَلَكِنَّهُ مِنْ تَرْكِ الْإِعْتِدَالِ فِي طَعَامِ الْإِفْطَارِ
وَالسَّحُورِ ، وَلِأَنَّهُمْ لَمْ يُرَاعُوا وَقْتَ الْإِفْطَارِ مَا يَنْتَاسِبُ مَعَ خُلُوقِ الْمَعِدَةِ النَّهَارِ
كُلَّهُ ، وَلِأَنَّ السَّحُورَ يَجِبُ أَنْ يَقْتَصَرَ عَلَى بَضْعٍ لُقَيْمَاتٍ لِأَنَّهُ لَا ضَرَرَ مِنْ
الجُوعِ فِي ذَاتِهِ . وَلَقَدْ ظَهَرَ أَنَّ الصِّيَامَ يُفِيدُ فِي حَالَاتٍ كَثِيرَةٍ وَهُوَ الْعِلَاجُ

الْوَحِيدُ فِي أَحْوَالٍ أُخْرَى ، وَهُوَ أَهَمُّ عِلَاجٍ إِنْ لَمْ يَكُنِ الْعِلَاجُ الْوَحِيدَ
لِلْوَقَايَةِ مِنْ أَمْرَاضٍ كَثِيرَةٍ . فَلِلْعِلَاجِ يُسْتَعْمَلُ فِي :

اضْطِرَابَاتِ الْأَمْعَاءِ الْمُزْمِنَةِ وَالْمَصْحُوبَةِ بِتَحَمُّرٍ فِي الْمَوَادِّ الزَّلَالِيَّةِ
وَالنَّشْوِيَّةِ وَهَذَا يَنْجَحُ الصِّيَامُ وَخُصُوصًا عَدَمُ شُرْبِ الْمَاءِ بَيْنَ الْأَكْلَتَيْنِ وَأَنْ
تَكُونَ بَيْنَ الْأَكْلَةِ وَالْأُخْرَى مُدَّةً طَوِيلَةً كَمَا فِي صِيَامِ رَمَضَانَ . وَمُمْكِنٌ
أَخْذُ الْعِذَاءِ الْمُنَاسِبِ عَلَى حَسَبِ حَالَةِ التَّحَمُّرِ وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ أَنْجَحُ طَرِيقَةُ
لِتَطْهِيرِ الْأَمْعَاءِ .

زِيَادَةُ الْوِزْنِ النَّاشِئَةِ مِنْ كَثْرَةِ الْعِذَاءِ وَقَلَّةِ الْحَرَكَةِ . فَالصِّيَامُ هُنَا أَنْجَحُ
مِنْ كُلِّ عِلَاجٍ مَعَ الْاِعْتِدَالِ وَقْتِ الْإِفْطَارِ فِي الطَّعَامِ وَالْاِكْتِفَاءِ بِالْمَاءِ فِي
السَّحُورِ .

زِيَادَةُ الضَّعْفِ الذَّاتِي وَهُوَ آخِذٌ فِي الْاِنْتِشَارِ بِازْدِيَادِ التَّرَفِ وَالْاِنْفِعَالَاتِ
النَّفْسِيَّةِ . فَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ يَكُونُ شَهْرُ رَمَضَانَ نِعْمَةً وَبِرَكَّةً وَخَاصَّةً إِذَا كَانَ
وِزْنُ الشَّخْصِ أَكْثَرَ مِنَ الْوِزْنِ الطَّبِيعِيِّ لِمِثْلِهِ .

البُولِ السُّكْرِيِّ وَهُوَ مُتَشِيرٌ اِنْتِشَارَ الضَّعْفِ وَيَكُونُ فِي مُدْتِهِ الْأُولَى وَقَبْلَ
ظُهُورِهِ مَصْحُوبًا غَالِبًا بِزِيَادَةِ فِي الْوِزْنِ فَهَذَا يَكُونُ الصِّيَامُ عِلَاجًا نَافِعًا إِذَا أَنَّ
السُّكْرَ يَهْبِطُ مَعَ قَلَّةِ السَّمَنِ وَيَهْبِطُ السُّكْرُ فِي الدَّمِ بَعْدَ الْأَكْلِ بِخَمْسِ
سَاعَاتٍ إِلَى أَقَلِّ مِنَ الْحَدِّ الطَّبِيعِيِّ فِي حَالَاتِ البُولِ السُّكْرِيِّ الْخَفِيفِ وَبَعْدَ
عَشْرِ سَاعَاتٍ إِلَى أَقَلِّ مِنَ الْحَدِّ الطَّبِيعِيِّ بِكَثِيرٍ . وَلَا يَزَالُ الصِّيَامُ مَعَ بَعْضِ
مُلاحِظَاتِ فِي الْعِذَاءِ أَهَمُّ عِلَاجٍ فِي هَذَا الْمَرَضِ حَتَّى بَعْدَ ظُهُورِ الْاِنْسُولِينِ

خصوصًا إذا كَانَ الشَّخْصُ يَزِيدُ عَلَى الْوِزْنِ الطَّبِيعِيِّ وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ لِهُدَا
الْمَرَضِ قَبْلَ الْأَسْوَلِينَ غَيْرِ الصِّيَامِ .

الْتِهَابِ الْكُلِّيِّ وَالْمُزْمِنِ الْمَصْحُوبِ بِارْتِشَاحٍ وَتَوَرُّمِ
أَمْرَاضِ الْقَلْبِ الْمَصْحُوبَةِ بِتَوَرُّمِ

التَّهَابَاتِ الْمَفَاصِلِ الْمُزْمِنَةِ خُصُوصًا إِذَا كَانَتْ مَصْحُوبَةً بِسَمَنِ كَمَا
يَحْدُثُ عِنْدَ السَّيِّدَاتِ غَالِبًا بَعْدَ سِنِّ الْأَرْبَعِينَ ، وَقَدْ شُوهِدَتْ حَالَاتٌ
تَتَمَشَّى فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِالصِّيَامِ فَقَطُّ أَكْثَرَ مِمَّا تَتَمَشَّى مَعَ عِلَاجِ سَنَوَاتٍ
بِالْكَهْرُبَاءِ وَالْحُقْنَ وَالْأَدْوِيَةِ وَكُلِّ الطَّبِّ الْحَدِيثِ .

وَرُبَّ سَائِلٍ يَقُولُ : وَلَكِنَّ الصِّيَامَ فِي كُلِّ هَذِهِ الْحَالَاتِ يَحْتَاجُ إِلَى
إِرْشَادِ طَبِيبٍ فِي كُلِّ مَرَضٍ عَلَى حِدَةٍ وَالصِّيَامُ الَّذِي كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ
إِنَّمَا كُتِبَ عَلَى الْأَصْحَاءِ ؟ وَهَذَا صَاحِحٌ وَلَكِنَّ فَائِدَةَ الصِّيَامِ لِلْأَصْحَاءِ
هِيَ الْوَقَايَةُ مِنْ هَذِهِ الْأَمْرَاضِ وَبِخَاصَّةِ أَمْرَاضِ الْاضْطِرَابَاتِ الْمَعْوِيَّةِ وَزِيَادَةِ
الْوِزْنِ وَزِيَادَةِ الضَّغْطِ وَالْبَوْلِ السُّكْرِيِّ وَالتَّهَابِ الْمَفَاصِلِ .

وَهَذِهِ الْأَمْرَاضُ كُلُّهَا تَبْتَدِئُ فِي الْإِنْسَانِ تَدْرِيجًا بِحَيْثُ لَا يُمَكِّنُ الْجَزْمُ
بِأَوَّلِ الْمَرَضِ . فَلَا الشَّخْصُ وَلَا طَبِيبُهُ يُمَكِّنُهُمَا أَنْ يَعْرِفَا أَوَّلَ الْمَرَضِ لِأَنَّ
الطَّبَّ لَمْ يَتَقَدَّمَ بَعْدُ إِلَى الْحَدِّ الَّذِي يَعْرِفُ فِيهِ أَسْبَابَ هَذِهِ الْأَمْرَاضِ كُلِّهَا .
وَلَكِنَّ مِنَ الْمُؤَكَّدِ طَبِيبًا أَنَّ الْوَقَايَةَ مِنْ كُلِّ هَذِهِ الْأَمْرَاضِ إِنَّمَا هِيَ فِي الصِّيَامِ
بَلْ إِنَّ الْوَقَايَةَ فَعَالَةٌ جِدًّا قَبْلَ ظُهُورِ أَعْرَاضِ الْمَرَضِ بِوُضُوحٍ . وَقَدْ ظَهَرَ
بِإِحْصَاءَاتٍ لَا تَقْبَلُ الشَّكَّ أَنَّ زِيَادَةَ السَّمَنِ يَصْحُبُهَا اسْتِعْدَادٌ لِلْبَوْلِ
السُّكْرِيِّ وَزِيَادَةُ ضَغْطِ الدَّمِ الذَّاتِيِّ وَالتَّهَابِ الْمَفَاصِلِ الْمُزْمِنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ .

وَمَعَ قَلَّةِ الْوِزْنِ يَقِلُّ الْاسْتِعْدَادُ لِهَذِهِ الْأَمْرَاضِ بِالنِّسْبَةِ نَفْسِهَا وَهَذَا هُوَ السَّرُّ فِي
أَنَّ شَرَكَاتِ التَّأْمِينِ لَا تَقْبَلُ تَأْمِينًا عَلَى الْأَشْخَاصِ الَّذِينَ يَزِيدُ وَزْنُهُمْ
إِلَّا بِشُرُوطٍ تَثْقُلُ كُلَّمَا زَادَ الْوِزْنُ . وَالصِّيَامُ مُدَّةَ شَهْرٍ كُلِّ سَنَةٍ خَيْرٌ وَقَايَةٌ مِنْ
كُلِّ هَذِهِ الْأَمْرَاضِ . وَهَذِهِ الْأَمْرَاضُ تَنْتَشِرُ بِزِيَادَةِ الْحَضَارَةِ وَالتَّرَفِ . فَقَدْ
انْتَشَرَتْ فِي أَوْرُبَا أَكْثَرَ مِنْ الْأَوَّلِ .
وَيَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ السَّرُّ فِي أَنَّ الصِّيَامَ فِي الْإِسْلَامِ أَشَدُّ مِنْهُ
فِي الْأَدْيَانِ السَّابِقَةِ . لِأَنَّ الْإِسْلَامَ وَهُوَ آخِرُ الشَّرَائِعِ السَّمَاوِيَّةِ جَاءَ فِي زَمَنِ
نَحْتِاجٍ فِيهِ إِلَى وَقَايَةٍ مِنْ أَمْرَاضٍ تَزْدَادُ كُلَّمَا زَادَ التَّرَفُ .
وَقَدْ وَافَقْنَا الْأَنْبَاءَ الْعِلْمِيَّةَ أَحْيَرًا بِأَخْبَارٍ مِنْ جَامِعَاتِ أَمْرِيكَا تُفِيدُ أَنَّ أَحَدَ
أَسَاتِذَةِ مَرَضِ السُّكَّرِ بِهَا قَدْ أَعْلَنَ أَنَّ صَوْمَ رَمَضَانَ وَقَايَةٌ وَعِلَاجٌ مِنَ الْبَوْلِ
السُّكَّرِيِّ . وَأَنَّهُ فِي سَبِيلِ إِصْدَارِ نَشْرَةِ عِلْمِيَّةٍ بِخُطُوبَاتٍ وَنَتَائِجِ أبحاثِهِ .
وَفِي كِتَابِ « نَحْنُ الْمُعْمَرُونَ » لِلأُسْتَاذِ حَسَنِ عَبْدِ السَّلَامِ نَجَدُ النَّصَّ
الآتِيَّ : « وَفَائِدَةُ الصَّوْمِ أَنَّهُ يُرِيحُ الْجِهَازَ الهَضْمِيَّ وَيُتِيحُ لِأَغْشِيَةِ الْجِسْمِ
فُرْصَةً تَتَخَلَّصُ فِيهَا مِمَّا يَتَجَمَّعُ حَوْلَهَا مِنَ النَّفَاطَاتِ وَالْمَوَادِّ الْحَامِضِيَّةِ
وَالثُّوكْسِينَاتِ الَّتِي تَتَوَلَّدُ بِاسْتِمْرَارٍ فِي الْجِسْمِ . كَمَا أَنَّهُ يُعْطِي الْأَنْسِجَةَ
وَالأَعْضَاءَ الْمُصَابَةَ مِنَ التَّفْتِيحِ أَوْ الْاِحْتِقَانِ أَوْ الْاَلْتِهَابِ مَجَالًا لِلشِّفَاءِ . وَمِنْ
المَعْلُومِ أَنَّ كُلَّ امْرِئٍ مُعْرَضٌ لِلإِصَابَةِ بِبَعْضِ البُورَاتِ الصِّدِيدِيَّةِ الَّتِي
تَتَكُونُ دَاخِلَ الْجِسْمِ وَتُلَوِّثُهُ بِمَا تَصُبُّهُ مِنْ ثُوكْسِينَاتٍ فِي مَجْرَى الدَّمِ .
وَهَذِهِ البُورَاتُ قَدْ يَكُونُ أَثَرُهَا ضَعِيفًا فِي مَبْدَأِ الأمرِ فَلَا يُحِسُّ المَرءُ بِنَتَائِجِهَا
وَيَشْعُرُ كَأَنَّهُ فِي كَامِلِ صِحَّتِهِ ، غَيْرَ أَنَّهُ بِمُرُورِ الزَّمَنِ يَتَرَاكُمُ الأَثَرُ الضَّارُّ الَّذِي

يَنْجُمُ عَنْ وُجُودِ هَذِهِ الْبُورَاتِ . وَفَجَاءَ يُصَابُ الْإِنْسَانُ بِمَرَضٍ جَسِيمٍ
أَوْ اخْتِلَالٍ صَحِّيٍّ يَضَعُ الشِّفَاءَ مِنْهُ . وَخَيْرُ طَرِيقَةٍ لِتَجَنُّبِ الْإِصَابَاتِ
بِالْبُورَاتِ الصَّدِيدِيَّةِ إِنَّمَا هِيَ الصَّوْمُ مِنْ حِينِ لآخِرِ ، لِأَنَّهُ فِي خِلَالِ فِتْرَةِ
الصَّوْمِ يَتَغَذَّى الْجِسْمُ بِأَنْسِجَتِهِ الدَّاخِلِيَّةِ ، فَإِنْ كَانَ شَيْءٌ مِنَ الْإِحْتِقَانِ أَوْ
التَّقْيِحِ أَوْ الْإِلْتِهَابِ قَدْ بَدَأَ يُصِيبُ الْأَنْسِجَةَ فَإِنَّ أَوَّلَ مَا يَتَهَدَّمُ مِنْهَا الْخَلَايَا
المُصَابَةَ فَتَنَاقَسَتْ وَيَتَخَلَّصُ الْجِسْمُ مِنْهَا .

كَمَا أَنَّ الصَّوْمَ يُذِيبُ مَا قَدْ بَدَأَ يَتَكَوَّنُ مِنَ الْحَصِيَّاتِ وَالرَّوَاسِبِ
الْكَلْسِيَّةِ وَالرَّوَائِدِ اللَّحْمِيَّةِ وَأَنْوَاعِ الْبُرُوزِ وَالنُّمُو الْخَبِيثِ . وَيُشِيدُ مَشَاهِيرُ
الْأَطْيَاءِ فِي أُمَّمِ الْعَرَبِ بِفَائِدَةِ الصَّوْمِ أَعْظَمَ إِشَادَةً وَكَذَلِكَ يَنْصَحُونَ بِهِ
لِتَجَنُّبِ وَبِلَاتِ الْمَرَضِ وَلِلشِّفَاءِ مِنْهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْحَالَاتِ ، وَيُشِيرُونَ بِهِ
بِوَجْهِ خَاصٍّ لِلْمُصَابِينَ بِالذِّيَابِيطِسِ السُّكْرِيِّ وَتَضَخْمِ الْكَبِدِ وَالتَّهَابِ
الْكُلِّيِّ وَالبَدَانَةِ وَارْتِفَاعِ ضَغْطِ الدَّمِ وَبَعْضِ الْأَمْرَاضِ الَّتِي تَنْجُمُ عَنْ
الْإِفْرَاطِ فِي الْأَكْلِ وَإِصَابَةِ الْجِسْمِ بِشَيْءٍ مِنَ الْحُمُوضَةِ وَبِوَجْهِ عَامٍّ
لِلْمُحَافَظَةِ عَلَى صِحَّةِ الْجِسْمِ وَتَجْدِيدِ حَيَوِيَّتِهِ .

وَالْأَقْوَالُ كَثِيرَةٌ وَالْأَدِلَّةُ مُؤَكَّدَةٌ عَلَى أَنَّ الصَّوْمَ عِلَاجٌ وَوَقَايَةٌ مِنْ مُعْظَمِ
الْأَمْرَاضِ الْبَاطِنِيَّةِ بَلْ وَلَا يَقْتَصِرُ فَضْلُ الصَّوْمِ مِنَ النَّاحِيَةِ الطَّبِيبِيَّةِ عَلَى
الْأَمْرَاضِ الْبَاطِنِيَّةِ فَحَسْبُ ، بَلْ لَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ يُعْتَبَرُ مِنْ أَنْجَعِ الْوَسَائِلِ
لِعِلَاجِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ الْجِلْدِيَّةِ وَالْوَقَايَةِ مِنْهَا . وَيَقُولُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ
الظَّوَاهِرِيُّ إِخْصَائِي الْأَمْرَاضِ الْجِلْدِيَّةِ : « إِنَّ كَرَمَ رَمَضَانَ يَشْمَلُ مَرَضِي
الْأَمْرَاضِ الْجِلْدِيَّةِ إِذْ تَتَحَسَّنُ بَعْضُ الْأَمْرَاضِ الْجِلْدِيَّةِ بِالصَّوْمِ . وَعَلَاقَةُ

التغذية بالأمراض الجلدية متينة إذ أن الامتناع عن الغذاء أو الشراب مدة ما يقلل من الماء في الجسم والدم وهذا بدوره يدعو إلى قلة في الجلد وحينئذ تزداد مقاومة الجلد للأمراض الجلدية المعدية والميكروبية ، ومقاومة الجسم في علاج الأمراض المعدية هي العامل الأول التي يعتمد عليه في سرعة الشفاء . وإن الجسم الذي لا يقاوم الميكروبات ويدفعها ينهار ويضعف تأثير الدواء المبيد للميكروبات مع الجسم القليل المقاومة . وقلة الماء في الجلد تقلل أيضا من حدة الأمراض الجلدية الالتهابية والحادة والمنتشرة بمساحات كبيرة في الجسم . وأفضل علاج لهذه الحالات من وجهة الغذاء إنما هو الامتناع عن الطعام والشراب لفترة ما . ولا يسمح إلا بالقليل من السوائل البسيطة . وقلة الطعام تؤدي إلى نقص الكمية التي تصل منه إلى الأمعاء وهذا بدوره يريحها ويقلل من تكاثر الميكروبات الكامنة بها وما أكثرها . وعندئذ يقل نشاط تلك الميكروبات المعوية ويقل إفرازها للسموم ومن ثم يقل امتصاص تلك السموم من الأمعاء وهذه السموم تسبب العدد الكبير من الأمراض الجلدية . وإن الأمعاء كبؤرة خطيرة من البؤرة العفنة التي تشع سمومها عند كثير من الناس وتؤدي الجسم والجلد وتُسبب لهما أمراضا لا حصر لها وشهر الصيام هو شهر الهدنة والراحة من تلك السموم وأضرارها كذلك علاج لأمراض زيادة الحساسية وأمراض البشرة الدهنية «
وهكذا لا يمكن أن نوضع أهداف الصوم الطبية تحت حصر ..
ولا تقتصر فوائد الصوم الطبية على الجسد فقط إذ أثبتت الدراسات أن

الصَّوْمُ يُعْتَبَرُ مِنْ خَيْرِ وَسَائِلِ تَرْبِيَةِ النَّفْسِ وَتَقْوِيَةِ الْإِرَادَةِ . بَلْ هُوَ خَيْرُهَا قَطْعًا وَأَفْضَلُهَا كُلِّهَا يَقِينًا . فَهُوَ وَسِيلَةٌ إِبْجَائِيَّةٌ عَمَلِيَّةٌ لِعَرَسِ الْأَمَانَةِ فِي نَفْسِ الْوَلَدِ . فَلَيْسَ هُنَاكَ أَكْثَرُ فَاعِلِيَّةً لَتَعْوِيدِ الْوَلَدِ الْأَمَانَةَ مِنْ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ وَيَجِدُ الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ فِي مُتَنَاوَلِ يَدِهِ فَلَا يَمْنَعُهُ عَنْهُ إِلَّا اعْتِقَادُهُ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَاهُ وَأَنَّهُ لَا رَقِيبَ عَلَيْهِ سِوَى ضَمِيرِهِ فَيَنْشَأُ مِنْذُ طُفُولَتِهِ وَقَدْ اعْتَادَ الْأَمَانَةَ فَتَصْبِحَ عَادَةً فِي نَفْسِهِ لَا يَجِدُ مَشَقَّةً فِي الْحِفَاطِ عَلَيْهَا . وَلِذَلِكَ قَالَ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الصَّوْمُ أَمَانَةٌ فَلْيَحْفَظْ أَحَدُكُمْ أَمَانَتَهُ » وَبَدِيهِيٌّ أَنَّهُ لَا وَجْهَ لِلْمَقَارَنَةِ بَيْنَ الصَّوْمِ وَبَيْنَ أَى وَسِيلَةٍ لَتَعْوِيدِ الْوَلَدِ الْأَمَانَةَ كَالْقِصَصِ وَالْمَوَاعِظِ أَوْ الْقِرَاءَةِ . فَكُلُّهَا وَسَائِلٌ نَظَرِيَّةٌ بَيْنَمَا الصَّوْمُ وَسِيلَةٌ عَمَلِيَّةٌ . وَالْفَارِقُ بَيْنَهُمَا كَبِيرٌ وَكَبِيرٌ جِدًّا .

وَالصَّوْمُ يَخْلُقُ فِي نَفْسِ الْإِنْسَانِ الصَّبْرَ بِنَصِّ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَقُولُ : « الصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ » ، فَالصَّائِمُ بِصَوْمِهِ إِنَّمَا يَتَعَوَّدُ الصَّبْرَ ، وَالصَّبْرُ عَلَى الْجُوعِ وَالْعَطَشِ وَالْمَعَانِي الْجَنَسِيَّةِ هُوَ غَايَةُ الصَّبْرِ ، فَمَنْ صَبَرَ عَلَيْهَا هَانَ عَلَيْهِ الصَّبْرُ عَلَى غَيْرِهَا .

وَإِنْسَانُ الْعَصْرِ الْحَدِيثِ يَضْعُفُ أَمَامَ رَغْبَاتِهِ . وَيَخْضَعُ لِتَرَوَاتِهِ . وَلَيْسَ كَالصَّوْمِ مِنْ وَسِيلَةٍ لِتَقْوِيَةِ إِرَادَةِ الْإِنْسَانِ . فَهُوَ يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَهُوَ فِي أَشَدِّ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ . وَيَبْتَعِدُ عَنِ الْمَاءِ وَهُوَ فِي مَسِيسِ الْحَاجَةِ لَهُ . وَهَذَا لِأَنَّ يُوَجِّى بِالثَقَّةِ فِي نَفْسِهِ وَيُنْمِي عَزِيمَتَهُ وَيُقْوِي إِرَادَتَهُ ، وَفِي هَذَا الْخُصُوصِ يَقُولُ جِيَهَارْدِتُ الْعَالِمُ الْأَلْمَانِيُّ : « إِنَّ الصَّوْمَ هُوَ الْوَسِيلَةُ الْفَعَّالَةُ لِتَحْقِيقِ سُلْطَانِ الرُّوحِ عَلَى الْجَسَدِ فَيَعِيشُ الْإِنْسَانُ مُسَيِّطِرًا عَلَى

نَفْسِهِ لَا عَبْدًا لِمَيُولِهِ وَأَهْوَائِهِ .

وَالصَّوْمُ يَحْرُرُ الْإِنْسَانَ مِنْ سُلْطَانِ الْعَادَةِ . . وَمَنْ يَرْتَبِطُ بِعَادَاتٍ مُعَيَّنَةٍ
يَجِدُ أَنَّهُ لَا مَفْرَجَ مِنْهَا وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَّحَرَرَ مِنْهَا . . فَيَأْتِي الصَّوْمُ فَتَجِدُ أَنَّ
الْإِنْسَانَ قَدْ غَيَّرَ عَادَاتِهِ كُلَّهَا تَغْيِيرًا شَامِلًا وَتَامًا . . وَقَاطِعًا .

وَيَرَى بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّهُ مِنَ السَّهْلِ الْمَيَسُورِ عَلَيْهِ أَنْ يُحَرَرَ نَفْسَهُ مِنْ رَبَقَةِ
عَادَاتِهِ الَّتِي دَائِمًا مَا تَكُونُ مِنْ أَسْبَابِ قَلْقِهِ وَاضْطِرَابِ نَفْسِهِ .

وَلِلصَّوْمِ تَأْثِيرٌ فَعَّالٌ قَوِيٌّ عَلَى أَخْلَاقِ الصَّائِمِ فَإِنَّهُ يَمْنَعُهُ طَوَالَ شَهْرِ
كَامِلٍ مِنْ فِعْلِ الذُّنُوبِ . . وَيُبْعِدُهُ عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ بَلْ إِنَّهُ يَجْعَلُهُ فِي أَسْمَى
الطَّاعَاتِ وَيَحْمِيهِ مِنْ كُلِّ رَذِيلَةٍ . . وَيُحَارِبُ فِيهِ كُلَّ نَقِصَةٍ . . فَلَا نَمِيمَةَ
وَلَا كَذِبَ وَلَا غِيْبَةَ وَلَا سَعَى فِي فَسَادٍ وَلَا قَوْلَ فِي مَكْرُوهٍ وَلَا مَعْصِيَةَ مَهْمَا
كَانَ قَدْرُهَا ، وَيَخْرُجُ الصَّائِمُ الَّذِي يَسْتَفِيدُ مِنْ صَوْمِهِ كَمَا أَرَادَ الْإِسْلَامُ نَقِيًّا
طَاهِرًا عَقِيْفًا قَدْ تَحَصَّنَ بِكُلِّ مَقْوَمَاتِ الْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ .

وَالصَّوْمُ يَنْشُرُ الْمَحَبَّةَ بَيْنَ أَفْرَادِ الْأُسْرَةِ وَتُعِيدُ شَمْلَهَا فَإِنَّهَا تَجْتَمِعُ حَتْمًا
عَلَى مَائِدَةِ الْإِفْطَارِ وَلَا بُدَّ أَنَّهَا تَجْتَمِعُ قَبْلَهَا فِي تَسْبِيحٍ وَذِكْرِ أَوْ إِطْرَاقٍ عِنْدَ
الاسْتِمَاعِ إِلَى دَرَسٍ أَوْ إِنْصَاتٍ لِتِلَاوَةِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . . وَعَلَى الْمَدَى
الْوَاسِعِ فَإِنَّهُ يَنْشُرُ الْأُلْفَةَ وَالْمَحَبَّةَ بَيْنَ أَفْرَادِ الْمُجْتَمَعِ ، فَالصَّائِمُ فِي صَوْمِهِ
قَدْ تَهَدَّبَتْ أَخْلَاقُهُ وَصَفَتْ نَفْسُهُ وَهُوَ تَحْتَ الْإِحْسَاسِ بِالْجُوعِ كَثِيرِ الصَّدَقَةِ
سَرِيعِ الاسْتِجَابَةِ إِلَى فِعْلِ الْخَيْرِ ، وَيَجْتَمِعُ أَهْلُ الْحَيِّ فِي الْمَسْجِدِ فِي صَلَاةِ
الْعِشَاءِ وَفِي التَّرَاوِيحِ وَتُرْفَرُ عَلَى الْمُجْتَمَعِ رَايَاتُ السَّلَامِ . . وَتَحُوطُهُ
آيَاتُ الْأُخُوَّةِ وَالْوِثَامِ . . فَإِنَّ الْمُجْتَمَعِ الَّذِي يَتَجَاوَبُ أَفْرَادُهُ وَيُحَسُّ الْفِرْدُ

بِإِحْسَاسٍ زَمِيلِهِ لَهُوَ الْمُجْتَمَعُ الْبَعِيدُ عَنِ الثُّورَاتِ الْآمِنِ مِنَ الْإِنْقِلَابَاتِ ،
 فَلَا حِقْدَ وَلَا حَسَدَ وَلَا غَضَبَ وَلَا إِثَارَةَ .. وَالصَّوْمُ مِنْ ضِمْنِ الْوَسَائِلِ
 الْإِيجَابِيَّةِ الَّتِي تَحَقِّقُ الْمُسَاوَاةَ بَيْنَ أَفْرَادِ الْمُجْتَمَعِ بِطَرِيقِ عَمَلِيٍّ : فَالْعَنَى
 الْقَادِرُ وَالْفَقِيرُ الْمُحْتَاجُ .. وَالْكَبِيرُ وَالصَّغِيرُ .. وَصَاحِبُ الْعَمَلِ وَأَجِيرُهُ ..
 الْجَمِيعُ يُنْسَكُونَ عَنِ الْأَكْلِ فِي لَحْظَةِ وَاحِدَةٍ .. وَيَعُودُونَ إِلَيْهِ فِي وَقْتٍ
 وَاحِدٍ .. وَالصَّوْمُ يَزِيدُ الْإِنْسَانَ مَعْرِفَةً بِشُئُونِ دِينِهِ .. فَهُوَ شَهْرُ الْعِبَادَةِ وَشَهْرُ
 التَّفَكُّرِ وَالتَّأَمُّلِ فِي آيَاتِ اللَّهِ الْعَظِيمِ .. أَلَيْسَ هُوَ شَهْرُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .
 وَكَانَ بَعْضُ خُصُومِ الْإِسْلَامِ قَدْ أَشَاعُوا أَنَّ الصَّوْمَ يُعْطِلُ الْإِنْتِاجَ وَأَنَّهُ
 يَزِيدُ مِنَ الْاسْتِهْلَاكِ .. وَالْحَقِيقَةُ الَّتِي دَمَعَتْ هَذِهِ الْأَقْوَالَ الْبَاطِلَةَ قَدْ
 وَصَلَتْ إِلَيْهَا الدَّرَاسَاتُ الْعَمَلِيَّةُ وَالتَّجَارِبُ وَالأَبْحَاثُ ، فَإِنَّ الْعَمَلَ الذَّهْنِيَّ
 وَالْعَقْلِيَّ يَتَحَسَّنُ بِالصَّوْمِ ، إِذْ ثَبَتَ أَنَّ الْأَكْلَ يَتَسَبَّبُ عَنْهُ أَنْ تَنْدَفِعَ كَمِّيَّاتٌ
 مِنَ الدَّمِ إِلَى الْمَعِدَةِ وَأَجْزَاءِ الرِّضْمِ لِلْمُسَاعَدَةِ فِي عَمَلِيَّاتِهِ فَيَقِلُ بِذَلِكَ
 النَّشَاطُ وَالْحِدَّةُ الذَّهْنِيَّةُ ، كَمَا ثَبَتَ أَنَّ الْأَقْوَالَ الَّتِي أُشِيعَتْ بِأَنَّ الْفِكْرَ يَزِيدُ
 مِنَ عَمَلِيَّاتِ نَشَاطِ الْهَدْمِ وَالبِنَاءِ لَيْسَ لَهَا أُسَاسٌ مِنَ الصَّحَّةِ وَفِي ذَلِكَ
 يَقُولُ حُجَّةُ الطَّبِّ الدُّكْتُورُ الْكُوسِي كَارِيلُ : « وَمِنَ الْغَرِيبِ أَنَّ الْعَمَلَ
 الْفِكْرِيَّ لَا يُحْدِثُ أَيَّ ارْتِفَاعٍ فِي نَشَاطِ الْهَدْمِ وَالبِنَاءِ حَتَّى لِيُحِيلَ إِلَيْنَا أَنَّهُ
 لَا يَتَطَلَّبُ انْفَاقَ أَيِّ قَدْرٍ مِنَ الطَّاقَةِ إِذْ أَنَّهُ يَقْنَعُ بِقَدْرِ مِنْهَا هُوَ مِنَ الضَّالَّةِ
 بِحَيْثُ لَا يَتَسَنَّى قِيَاسُهُ بِطَرَاثِقِنَا الْحَالِيَّةِ . أَجَلٌ إِنَّهُ لَأَمْرٌ عَجِيبٌ أَنَّ التَّفَكِيرَ
 الَّذِي يُغَيِّرُ وَجْهَ الْأَرْضِ وَيَهْدِمُ الْأُمَمَ وَيَشِيدُهَا وَيَكْشِفُ عَوَالِمَ جَدِيدَةً فِي
 أَعْمَاقِ الْفَضَاءِ الَّذِي لَا يُمَكِّنُ تَصَوُّرَ اتِّسَاعِهِ يَتِمُّ فِينَا دُونَ أَنْ نَسْتَهْلِكَ مِنْ

الطَّاقَةَ قَدْرًا يُمَكِّنُ قِيَاسُهُ . إِنَّ أَقْوَى إِنْتاجِ فِكْرِي يَزِيدُ نَشَاطَ الْهَدْمِ وَالْبِنَاءِ
أَقْلَ كَثِيرًا مِمَّا يَزِيدُهُ الْعَضَلُ ذُو الرَّأْسَيْنِ عِنْدَمَا يَتَقَلَّصُ لِرَفْعِ شَيْءٍ يَزِنُ رِطْلًا
وَاحِدًا . لَمْ يُفْلِحْ طُمُوحُ قَيْصَرَ وَلَا تَأَمَّلُ نِيوتِنَ وَلَا إِهَامُ بِنْتِهوفِنَ وَلَا تَبَصُّرُ
بَاسْتُورَ فِي أَنْ تَزِيدَ سُرْعَةَ التِّهَامِ أَنْسِجَتِهِمْ لِغِذَائِهَا عَمَّا تَسْتَطِيعُهُ فِي يُسْرِ بَعْضِ
المِكَرُوبَاتِ أَوْ بَعْضِ الْمُعَالَاةِ فِي إِفْرَازِ غُدَّتِهِمْ الدَّرَقِيَّةِ .. وَمِنْ
المُلاحَظَاتِ الَّتِي يَسْتَطِيعُهَا كُلُّ إِنْسَانٍ أَنَّ التَّفَكِيرَ يَصْفُو وَالإِنْتاجَ الذَّهْنِيَّ
يَتَحَسَّنُ أَثناءَ خُلُوقِ المَعِدَةِ .. هَذَا بِالنَّسْبَةِ للإِنْتاجِ الفِكْرِيِّ ، أَمَّا الإِنْتاجُ
الْيَدَوِيُّ فَالْمَعْرُوفُ أَنَّ الإِنْسَانَ بَعْدَ الأَكْلِ يُصَابُ وَلَوْ بِبَعْضِ الخُمُولِ
وَالكَسَلِ . وَعَلَى كُلِّ فَالِإِسْلَامُ يَبِيحُ لِلْعَامِلِ الإِفْطَارَ إِذَا كَانَ إِنتاجُهُ سَيِّئًا
كَمَا أَوْ تَوْعًا بِالصَّوْمِ .

وَأَمَّا الادِّعَاءُ بِأَنَّ الصَّوْمَ يَزِيدُ مِنَ اسْتِهْلَاكِ الفَرْدِ فَقَوْلٌ بَاطِلٌ ، وَلَعَلَّ
الَّذِينَ أَشَاعُوا هَذَا القَوْلَ اسْتَدُوا إِلَى مَا لَاحَظُوهُ عَلَى البَعْضِ مِنْ تَنوعِ
أَصْنَافِ الأَكْلِ وإِعْدَادِ الكَمِيَّاتِ الكَبِيرَةِ مِنْهَا ، بَلْ وَتَحْصِيصِ أَصْنَافِ
وَأَنواعِ مُعَيَّنَةٍ مِنَ الغِذاءِ لِشَهْرِ رَمَضانَ .. وَحَقِيقَةُ الأَمْرِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ
الإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ هَذَا الإِسْرَافُ الَّذِي قَدْ تَكُونُ عَاقِبَتُهُ وَاضِحَةً عَلَى الإِنْسَانِ
فِي دُنْيَاهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَفِدْ مِمَّا هَدَفَ إِلَيْهِ الصَّوْمُ طَبِيبًا ، بَلْ بِالْعَكْسِ يَكُونُ قَدْ
أَضَرَ بِصِحَّتِهِ ، فَلَيْسَ أَضَرَ مِنْ كَثْرَةِ الأَكْلِ عَلَى مَعِدَةِ خَالِيَةٍ ، وَفِي آخِرَتِهِ
لِأَنَّهُ سَيَجَازِي جَزَاءَ المُسْرِفِينَ .. وَلِأَنَّ شَهْرَ الصَّوْمِ يَنْتَهِي بِزَكَاةِ الفِطْرِ فَلأَبَدًا
أَنَّ الإِسْلَامَ قَدْ قَرَّرَ أَنَّهُ بِانْتِهَاءِ هَذَا الشَّهْرِ لِأَبَدًا سَيَكُونُ قَدْ تَوَافَرَ لَدَى الإِنْسَانِ
مَا يُخْرِجُ مِنْهُ زَكَاتَهُ ، فَإِنَّ كُلَّ زَكَاةٍ فَرَضَهَا الإِسْلَامُ إِنَّمَا فَرِضَتْ عِنْدَ تَوَافُرِ

مَا تَخْرُجُ مِنْهُ الزَّكَاةُ ، وَإِذَا تَدَبَّرْنَا حَالَةَ الاسْتِهْلَاكِ فِي رَمَضَانَ وَافْتَرَضْنَا أَنَّ
الْإِنْسَانَ سَيَتَّبِعُ فِيهِ مَا يَتَّبِعُهُ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَشْهُرِ . بِالنَّسْبَةِ لِكَمِّيَّاتِ الطَّعَامِ فِي
الْوَجْبَةِ ، وَجَدْنَا أَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَنَاوَلُ عَادَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ثَلَاثَ وَجَبَاتٍ
تُحْتَصِرُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَى وَجْبَةٍ وَنِصْفٍ ، بِاعْتِبَارِ أَنَّ السُّحُورَ دَائِمًا يَتِمُّ
بِكَمِّيَّاتٍ قَلِيلَةٍ مِنَ الْغِذَاءِ لَا تَزِيدُ عَلَى نِصْفِ وَجْبَةٍ بَأَيَّةِ حَالٍ ، فَيَكُونُ
الْإِنْسَانُ قَدْ اقْتَصَدَ نِصْفَ مَا يَتَكَلَّفُهُ فِي الْغِذَاءِ . . . وَكَذَلِكَ نَجِدُ أَنَّ الْإِنْسَانَ
قَدْ ظَلَّ مُمْتَنِعًا طَوَالَ صَوْمِهِ عَمَّا اعْتَادَهُ مِنْ مَشْرُوبَاتٍ وَمُكَيَّفَاتٍ وَمَهْمَا
تَنَاوَلَ مِنْهَا بَعْدَ افْطَارِهِ فَلَنْ تَزِيدَ عَلَى نِصْفِ مَا كَانَ يَتَنَاوَلُهُ ، وَيَكُونُ بِذَلِكَ
قَدْ اقْتَصَدَ فِي رَمَضَانَ نِصْفَ نَفَقَتِهِ تَمَامًا ، وَعَلَيْهِ فَيَخْرُجُ مِنْهَا الصَّدَقَاتِ . . .
وَزَكَاةِ الْفِطْرِ .

وَمَا زَالَ الْعِلْمُ يَجْتَهِدُ لِيُظْهِرَ لِلْعَالَمِ مَزِيدًا مِنْ أَهْدَافِ الصَّوْمِ . . . الَّتِي
لَا نِهَايَةَ لَهَا . . .

وَأَمَّا جَزَاءُ الصَّوْمِ فِي الْآخِرَةِ فَقَدْ أَشَارَتْ إِلَيْهِ آيَاتُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .
مِثْلُ :

(وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ
سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَعُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةِ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ) .

[٢٢ سورة الرعد]

وَالصَّائِمُ إِنَّمَا يَصْبِرُ عَلَى الْجُوعِ وَالْعَطَشِ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ . وَالآيَةُ
الْكَرِيمَةُ :

(كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ) .

[٢٤ سورة الحاقة]

إِنَّمَا تُشِيرُ إِلَى أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سِعْوُ الصَّائِمِ عَنِ صَوْمِهِ بِطَعَامٍ
أَفْضَلَ وَشَرَابٍ أَحْسَنَ فِي الْحَيَاةِ الْآخِرَةِ . وَيَدْبِهُ أَنَّ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ فَقَدْ
أَطَاعَ اللَّهَ .. وَأَطَاعَ رَسُولَهُ ، وَمَنْ أَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَهُ عَظِيمُ الْأَجْرِ وَخَيْرُ
الْجَزَاءِ بِنَصِّ الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ :

(وَمَنْ يَطْعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ) .

[١٣ سورة النساء]

والآية الكريمة :

(وَمَنْ يُطْعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) .

[٧١ سورة الأحزاب]

وَهَكَذَا ، فَفِي الصَّيَامِ الْخَيْرُ كُلُّ الْخَيْرِ .. لِلْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ .. فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ ، وَصَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ الَّذِي يَقُولُ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ :
(وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) . (صدق الله العظيم)

[١٨٤ سورة البقرة]

مطابع الشروق

ببيروت : ص ٨٠٦٤ - هاتف : ٣١٥٨٥٩ - ٣١٥١٠١ - برفينا ، داشروق - تلكنة SHOROK 20175 L.B
القاهرة : ١٦ شارع خوادحسني - هاتف : ٧٧٤٨١٤ - ٧٧٤٥٧٨ - برفينا ، شروق - تلكنة SHOROK UN 93091

362

د. ی.

To: www.al-mostafa.com